IAEA
تسخير الذرة من أجل السلام

مجلس المحافظين
المؤتمـــــر العـــام

GOV/2012/38-GC(56)/17
٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢

توزيع عام
عربي
الأصل: انكليزي

نسخة مخصصة للاستخدام الرسمي

البند ٨ من جدول الأعمال المؤقت للمجلس
(الوثيقة GOV/2012/34)
البند ١٩ من جدول الأعمال المؤقت للمؤتمر
(الوثيقة GC(56)/1، وإضافتها Add.1)

تطبيق ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية في الشرق الأوسط

تقرير من المدير العام

ألف- مقدِّمة

١- أكد قرار المؤتمر العام (2011) GC(55)/RES/14، في الفقرة ٤ من منطوقه

"الحاجة الملحة لأن تقبل جميع دول الشرق الأوسط على الفور تطبيق ضمانات الوكالة الشاملة على كل ما لديها من أنشطة نووية، كتدبير هام من تدابير بناء الثقة بين جميع دول المنطقة وكخطوة من أجل تعزيز السلم والأمن في سياق إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية"؛

وطلب في الفقرة ٥ من منطوقه:

"من جميع الأطراف المعنية مباشرة أن تنظر بجدية في اتخاذ الخطوات العملية والملائمة اللازمة لتنفيذ اقتراح إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط يمكن التحقق منها تحققاً متبادلاً وفعالاً"؛

وطلب كذلك في الفقرة ٧ من منطوقه

"من جميع الدول في المنطقة أن تتخذ التدابير الرامية إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، بما فيها تدابير بناء الثقة والتحقق".

٢- وأعاد المؤتمر العام، في الفقرة ١٠ من المنطوق، تأكيد الولاية التي أسندها المؤتمر العام في قراراته السابقة إلى المدير العام بأن

"يواصل مشاوراته مع دول الشرق الأوسط لتيسير التطبيق المبكر لضمانات الوكالة الشاملة على جميع الأنشطة النووية في المنطقة بقدر ما يتصل ذلك بإعداد اتفاقات نموذجية، باعتبارها خطوة ضرورية نحو إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في المنطقة، وفقاً لما جاء في القرار GC(XXXVII)/RES/627"؛

وكرر القرار، في الفقرة ١١ من منطوقه، طلب المؤتمر العام في قراراته السابقة من

"جميع الدول في المنطقة أن تتعاون مع المدير العام إلى أقصى حدّ في تنفيذ المهام المسندة إليه" في الفقرة ١٠ من المنطوق؛

وطلب في الفقرة ١٢ من المنطوق

"من جميع الدول الأخرى، لا سيما تلك التي تتحمل مسؤولية خاصة بشأن الحفاظ على السلم والأمن الدوليين، أن تقدم كل مساعدة إلى المدير العام من خلال تيسير تنفيذ هذا القرار".

٣- ورجا القرار GC(55)/RES/14، في الفقرة ١٣ من منطوقه

"من المدير العام أن يقدم إلى مجلس المحافظين وإلى المؤتمر العام في دورته العادية السادسة والخمسين (٢٠١٢) تقريراً عن تنفيذ هذا القرار".

٤- وفي ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ اعتمد المؤتمر العام، في سياق بند جدول أعماله المعنون 'تطبيق ضمانات الوكالة في الشرق الأوسط'، المقرر GC(44)/DEC/12، الذي رجا فيه

"من المدير العام أن يتخذ ترتيبات لعقد محفل يمكن من خلاله للمشتركين من منطقة الشرق الأوسط وسائر الأطراف المهتمة الاستفادة من خبرة المناطق الأخرى في بعض مجالات منها بناء الثقة فيما يخص إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية."

وطلب المقرر أيضاً

"إلى المدير العام أن يقوم، بالاشتراك مع دول منطقة الشرق الأوسط وسائر الأطراف المهتمة، بوضع جدول أعمال المحفل وتحديد الطرائق التي من شأنها أن تكفل نجاحه."

٥- ويصف هذا التقرير، على النحو الذي طلبه المؤتمر العام، الخطوات التي اتخذها المدير العام في جهوده الرامية إلى تعزيز تنفيذ الولايات التي أسندها إليه المؤتمر العام في القرار GC(55)/RES/14 (2011) والمقرر GC(44)/DEC/12 (2000).

٦- ويتناول القسم دال من هذا التقرير ومرفقاته محفل الوكالة بشأن الخبرة ذات الجدوى المحتملة بالنسبة لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، الذي عقده المدير العام في فيينا في الفترة ٢١-٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، عملاً بالقرار GC(44)/DEC/12.

باء- تطبيق ضمانات الوكالة الشاملة

٧- واصل المدير العام تأكيد ما تضمنته القرارات المتعاقبة الصادرة عن المؤتمر العام من تشديد على تطبيق الضمانات الشاملة الخاصة بالوكالة على جميع الأنشطة النووية في منطقة الشرق الأوسط، وواصل التأكيد على الولايات المسندة إليه في هذا السياق. كما واصل تشجيع طرح ودراسة أفكار ونُهُج جديدة مجدية يمكن أن تساعد على المضي قُدُماً في إنجاز ولاياته.

٨- وجميع الدول في منطقة الشرق الأوسط،[١] باستثناء إسرائيل، أطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وقد تعهدت بقبول ضمانات الوكالة الشاملة. وحتى ١٥ آب/أغسطس ٢٠١٢، لم تقم بعد دولتان في منطقة الشرق الأوسط طرفان في معاهدة عدم الانتشار بإدخال اتفاقات الضمانات الشاملة التي أبرمتها مع الوكالة بمقتضى تلك المعاهدة حيز النفاذ – فقد وقّعت جيبوتي على اتفاق الضمانات الشاملة المُبرم معها ولكنها لم تُدخله بعدُ حيز النفاذ، بينما لم تتخذ الصومال أي إجراء بعد في هذا الصدد. ومنذ صدور التقرير الأخير بشأن هذا البند من جدول الأعمال،[٢] لم تقم أي دولة في منطقة الشرق الأوسط بإدخال بروتوكول إضافي حيز النفاذ. وتوجد بروتوكولات إضافية نافذة بالنسبة للأردن والإمارات العربية المتحدة والبحرين وجزر القمر والكويت وليبيا والمغرب وموريتانيا. ووقّعت كل من إيران وتونس وجيبوتي والعراق بروتوكولات إضافية ولكنّها لم تُدخلها بعدُ حيّز النفاذ، ووافقت الجزائر على بروتوكول إضافي ولكن لم توّقع عليه بعد. وتواصل العراق تطبيق البرتوكول الإضافي الخاص بها مؤقتاً في انتظار دخوله حيّز النفاذ.

٩- وأظهرت المناقشات مع ممثلي دول منطقة الشرق الأوسط أنه ما زال هناك خلاف قديم العهد وجوهري في الآراء بين إسرائيل من ناحية وسائر دول منطقة الشرق الأوسط من الناحية الأخرى فيما يخص تطبيق ضمانات الوكالة الشاملة على جميع الأنشطة النووية في المنطقة. وتؤكد جميع دول المنطقة باستثناء إسرائيل أنها جميعها أطراف في معاهدة عدم الانتشار، وترى أنه لا يوجد تسلسل تلقائي يربط تطبيق الضمانات الشاملة على جميع الأنشطة في الشرق الأوسط، أو إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية، بسَبق إبرام تسوية سلمية، وأن من شأن هذا التطبيق أو الإنشاء أن يساهم في إيجاد تلك التسوية. وترى إسرائيل أن ضمانات الوكالة، وكذلك سائر القضايا الأمنية الإقليمية، لا يمكن أن تعالج بمعزل عن إيجاد أوضاع أمنية إقليمية مستقرة، وأن هذه القضايا ينبغي أن تعالج في إطار حوار إقليمي حول الأمن والحد من التسلح يمكن أن يُستأنف في سياق عملية سلام متعددة الأطراف.[٣] ولذلك لم يتمكن المدير العام من إحراز مزيد من التقدم في الوفاء بولايته عملاً بالقرار

---

[١] الأردن وإسرائيل والإمارات العربية المتحدة وجمهورية إيران الإسلامية (إيران) والبحرين وتونس والجزائر وجزر القمر والجماهيرية العربية الليبية (ليبيا) والجمهورية العربية السورية وجيبوتي والسودان والصومال والعراق وعُمان وقطر والكويت ولبنان ومصر والمغرب والمملكة العربية السعودية وموريتانيا واليمن (٢٣) – 'دراسة تقنية عن الأساليب المختلفة لتطبيق الضمانات في الشرق الأوسط'، الوثيقة GC(XXXIII)/887، (٢٩ آب/أغسطس ١٩٨٩)، الفقرة ٣.

[٢] الوثيقة GOV/2011/55-GC(55)/23 (٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١).

[٣] أعربت عدة دول في المنطقة (مصر والإمارات العربية المتحدة وإيران) عن آرائها بمزيد من التفصيل وذلك، في جملة أمور، في كلمات تلك الدول في اجتماع مجلس المحافظين المعقود في الفترة ١٤-١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ (الوثيقتان GOV/OR.1311 وGOV/OR.1312) وفي الدورة العادية الخامسة والخمسين للمؤتمر العام للوكالة المعقودة في الفترة ١٩-٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ (المملكة العربية السعودية، الوثيقة GC(55)/OR.2؛ والعراق والأردن والمغرب، الوثيقة GC(55)/OR.3؛ وسوريا، الوثيقة GC(55)/OR.5؛ ولبنان وتونس والإمارات العربية المتحدة وموريتانيا، الوثيقة GC(55)/OR.6؛ وقطر والجزائر، الوثيقة GC(55)/OR.7؛ ومصر وليبيا وإيران، الوثيقة GC(55)/OR.9). وأعربت إسرائيل عن موقفها بمزيد من التفاصيل في الوثيقة GOV/2004/61/Add.1-GC(48)/18/Add.1 وفي الوثيقة GC(55)/OR.9.

GC(55)/RES/14 بشأن تطبيق ضمانات الوكالة الشاملة على جميع الأنشطة النووية في منطقة الشرق الأوسط. وسيواصل المدير العام مشاوراته وفقاً للولاية المسندة إليه بشأن التطبيق المبكر لضمانات الوكالة الشاملة على جميع الأنشطة النووية في منطقة الشرق الأوسط.

جيم- عقد اتفاقات نموذجية كخطوة ضرورية نحو إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط

١٠- تمثل العملية التي أسفرت عن الانضمام على نطاق واسع إلى معاهدة عدم الانتشار ومن ثمَّ إبرام اتفاقات ضمانات شاملة على نمط الوثيقة INFCIRC/153 في الشرق الأوسط خطوة مهمة على طريق إرساء الثقة فيما يتعلق بعدم الانتشار النووي وبالأمن الإقليمي. وتشكل القرارات المتتالية التي اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة دون تصويت والداعمة لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط[٤] لَبِنات مهمة في هذه العملية.

١١- وقد أعاد مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠١٠ تأكيد أهمية القرار المتعلق بالشرق الأوسط الذي اتخذه مؤتمر عام ١٩٩٥ لاستعراض المعاهدة وتمديدها، وذكّر بتأكيد أهدافه وغاياته من قِبل مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠.[٥] وشدّد المؤتمر على أن القرار لا يزال ساري المفعول حتى تتحقق الغايات والأهداف، وذكّر بأن القرار، الذي شاركت في تقديمه الدول الوديعة لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية (الاتحاد الروسي والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية)، يعدّ عنصراً أساسياً من عناصر نتائج مؤتمر عام ١٩٩٥، ومن الأساس الذي مُدِّدت عليه المعاهدة إلى أجل غير مسمى بدون تصويت في عام١٩٩٥. وجدّدت الدول الأطراف عزمها على القيام، منفردة ومجتمعة، بجميع التدابير اللازمة الرامية إلى تنفيذه على الفور.

١٢- وشدّد مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠١٠ على أهمية الاضطلاع بعملية تُؤدي إلى التنفيذ الكامل لقرار عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط. وتحقيقاً لهذه الغاية، أيّد المؤتمر اتخاذ الخطوات العملية التالية: أن يدعو الأمين العام للأمم المتحدة ومقدمو قرار عام ١٩٩٥، بالتشاور مع دول المنطقة، لعقد مؤتمر في عام ٢٠١٢، تحضره جميع دول الشرق الأوسط، بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وجميع أسلحة الدمار الشامل الأخرى في الشرق الأوسط، على أساس ترتيبات تتوصل إليها دول المنطقة بحُرّية، وبدعم كامل ومشاركة تامة من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية. ويستمد مؤتمر عام ٢٠١٢ اختصاصاته من قرار عام ١٩٩٥.[٦]

---

[٤] أحدث هذه القرارات هو قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة A/RES/66/25، "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في إقليم الشرق الأوسط"، الذي اعتمد بدون تصويت في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. ونص القرار متاح على عنوان الإنترنت
< http://daccess-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N11/460/32/PDF/N1146032.pdf?OpenElement >

[٥] الوثيقة NPT/CONF.2010/50 (Vol. I), IV. "الشرق الأوسط، ولا سيما تنفيذ قرار عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط"، الفقرة ١.

[٦] الوثيقة NPT/CONF.2010/50 (Vol. I), IV. "الشرق الأوسط، ولا سيما تنفيذ قرار عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط"، الفقرة الفرعية ٧(أ).

١٣- ووافق مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠١٠ أيضاً على أن تُتخذ خطوات إضافية تهدف إلى دعم تنفيذ قرار عام ١٩٩٥، منها الطلب إلى الوكالة الدولية ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية وغيرها من المنظمات الدولية ذات الصلة إعداد الوثائق الأساسية لمؤتمر عام ٢٠١٢ بشأن طرائق إنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها، مع أخذ العمل المنجز والخبرة المكتسبة فيما سبق في الاعتبار.[٧]

١٤- وفي بيان مشترك صادر في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، وفقاً للخطوات العملية التي أقرتها الأطراف في مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠١٠، أعلن الأمين العام للأمم المتحدة وحكومات الاتحاد الروسي والمملكة المتحدة والولايات المتحدة، كمشاركين في تقديم قرار عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط وكدول وديعة لمعاهدة عدم الانتشار، وبالتشاور مع دول المنطقة، تعيين السيد جاكو لاجافا، وكيل وزارة الخارجية، وزارة الشؤون الخارجية في فنلندا، ميسِّراً، وتعيين فنلندا حكومة مضيفة، لمؤتمر عام ٢٠١٢ بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وجميع أسلحة الدمار الشامل الأخرى في الشرق الأوسط.[٨]

١٥- وفي الاجتماع الأول للجنة التحضيرية لمؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠١٥، المعقود في فيينا في الفترة ٣٠ نيسان/أبريل – ١١ أيار/مايو ٢٠١٢، أشارت الدول الأطراف إلى أهمية الشروع في عملية تُفضي إلى التنفيذ الكامل لقرار عام ١٩٩٥ المتعلق بالشرق الأوسط، والخطوات العملية التي أقرها لهذا الغرض مؤتمر الاستعراض لعام ٢٠١٠. وفي هذا السياق، رحبت الدول الأطراف بتعيين السيد لاجافا ميسِّراً، وكذلك تعيين حكومة فنلندا الحكومة المضيفة للمؤتمر المزمع عقده في عام ٢٠١٢. وأعربت الدول الأطراف عن تقديرها للتقرير الذي قدمه الميسِّر للجنة، والوارد في الوثيقة NPT/CONF.2015/PC.I/11، وأعربت عن تطلعها إلى تقريره في الدورة الثانية للجنة. ورحبت بما أجراه من مشاورات مكثفة ومستمرة منذ تعيينه.[٩]

١٦- وعلى الرغم من الدعم الواسع المتواصل للرأي القائل بأن نظام عدم الانتشار النووي سيتقوى أكثر من خلال إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، فإن تلبية طلبات المؤتمر العام بشأن وضع اتفاقات ضمانات نموذجية تقتضي اتفاق دول المنطقة فيما بينها على الالتزامات المادية التي ترى تلك الدول أنها على استعداد لتحملها كجزء من اتفاق بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في إقليم الشرق الأوسط.

١٧- وقد بينت تقارير المدير العام السابقة الالتزامات المادية التي يمكن أن تشكل جزءاً من اتفاق يبرم في نهاية المطاف حول إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط.

١٨- وما زال هناك عدم اتفاق بين دول منطقة الشرق الأوسط بشأن مضمون أي اتفاق لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط وبشأن طرائق التوصل إلى ذلك الاتفاق. ولذا فقد لا تكون الأمانة في هذه المرحلة في وضع يمكّنها من الشروع في الأعمال التحضيرية للاتفاقات النموذجية المنصوص عليها في القرار.

---

[٧] الوثيقة NPT/CONF.2010/50 (Vol. I), IV. "الشرق الأوسط، ولا سيما تنفيذ قرار عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط"، الفقرة الفرعية ٧(د).

[٨] UN Secretary-General, *Finland Appointed as Host Government, Facilitator for 2012 Conference on Middle East as Zone Free of Nuclear, All Mass-Destruction Weapons*, SG/2180, DC/3307, UN Department of Public Information, News and Media Division (١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١).
متاحة على عنوان الإنترنت < http://www.un.org/News/Press/docs/2011/sg2180.doc.htm >.

[٩] اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٥، موجز وقائعي مقدم من الرئيس، الوثيقة NPT/CONF.2015/PC.I/WP.53 (١٠ أيار/مايو ٢٠١٢)، الفقرة ٦٩.

إلا أن المدير العام والأمانة سيواصلان التشاور والعمل مع دول منطقة الشرق الأوسط من أجل إيجاد الأرضية المشتركة اللازمة لإعداد الاتفاقات النموذجية باعتبارها خطوة ضرورية نحو إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط.

دال- تنفيذ مقرر المؤتمر العام GC(44)/DEC/12: محفل الوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن الخبرة ذات الجدوى المحتملة بالنسبة لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط

١٩- اعتمد المؤتمر العام للوكالة في عام ٢٠٠٠ المقرر GC(44)/DEC/12، الذي رجا فيه المؤتمر من المدير العام، في جملة أمور، أن يضع جدول أعمال لمحفل موضوعه الاستفادة من خبرة المناطق القائمة الخالية من الأسلحة النووية، بما في ذلك تدابير بناء الثقة وتدابير التحقّق، فيما يخص إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في إقليم الشرق الأوسط، وأن يحدد الطرائق التي من شأنها أن تكفل نجاحه.

٢٠- وكما أشير إليه في التقارير السابقة التي قدَّمها المدير العام، وأحدثها في الوثيقة GC(55)/23، فقد أنشئت بالفعل مناطق خالية من الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية والكاريبي، وجنوب المحيط الهادئ، وجنوب شرق آسيا، وأفريقيا، وآسيا الوسطى،[١٠] على التوالي، بمقتضى معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية والكاريبي (معاهدة تلاتيلولكو)، ومعاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب المحيط الهادئ (معاهدة راروتونغا)، ومعاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا (معاهدة بانكوك)، ومعاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا (معاهدة بليندابا)، ومعاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى. وتحظى تلك المناطق القائمة الخالية من الأسلحة النووية بأهمية خاصة في دراسة الالتزامات المادية التي يجب إدراجها في نظام التحقّق المُزمع تنفيذه في منطقة خالية من الأسلحة النووية تُنشأ مستقبلاً في الشرق الأوسط. وبينما تتضمّن المعاهدات القائمة المنشئة لمناطق خالية من الأسلحة النووية اختلافات معيّنة وحقوقاً والتزامات إضافية تراعي، في جملة أمور، الخصائص المميِّزة لكل منطقة من تلك المناطق المعنية، فإن جميع المعاهدات الخمس المنشئة لمناطق خالية من الأسلحة النووية تتسم بأنها: تغطي مناطق شاسعة مأهولة بالسكان، وتهدف كلها إلى ضمان خلو أراضي الدول الأطراف فيها خلواً تاماً من الأسلحة النووية؛ وتنص على قيام الوكالة بالتحقق من عدم تحريف المواد النووية[١١] وعلى إنشاء آليات إقليمية للتعامل مع المشاكل المتعلقة بالامتثال؛ وتتضمن بروتوكولاً ينص على أن تتعهد الدول الحائزة لأسلحة نووية بعدم استخدام الأسلحة النووية، أو التهديد باستخدامها، ضد أي دولة غير حائزة لأسلحة نووية طرف في المعاهدة المعنية المنشئة للمنطقة الخالية من الأسلحة النووية.

---

[١٠] تم أيضاً إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في مناطق معيّنة غير مأهولة بالسكان – وهي القارة القطبية الجنوبية (معاهدة أنتاركتيكا)، والفضاء الخارجي (معاهدة المبادئ المنظِّمة لأنشطة الدول في مجال استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى)، وقاع البحر (معاهدة حظر إيداع الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل في قاع البحار وباطن المحيطات وفي تربتهما التحتية).

[١١] تشترط أيضاً معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى، بموجب مادتها ٨، على الدول الأطراف أن تعقد مع الوكالة بروتوكولاً إضافياً لاتفاق الضمانات الشاملة الخاص بكل منها، وأن تُدخله حيز النفاذ، في غضون ١٨ شهراً من بدء نفاذ المعاهدة.

٢١- وقامت الأمانة، في السنوات السابقة، وفقاً للولاية المنصوص عليها في مقرّر المؤتمر العام (GC(44)/DEC/12)، بالتماس آراء الدول الأعضاء في منطقة الشرق الأوسط بشأن وضع جدول أعمال وتحديد طرائق لعقد محفل يمكن من خلاله للمشاركين من منطقة الشرق الأوسط وسائر الأطراف المهتمّة الاستفادة من خبرة المناطق الأخرى في مجالات من بينها بناء الثقة، فيما يخص إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في إقليم الشرق الأوسط. وفي هذا الصدد، قامت الوكالة في عام ٢٠٠٤ بتعميم جدول أعمال مقترح (مرفق بالوثيقة GC(48)/18) واستمرت في التماس آراء الدول المعنية (كما ورد في الوثيقة GC(49)/18 المؤرخة ١ آب/أغسطس ٢٠٠٥، والوثيقة GC(50)/12 المؤرخة ٢٢ آب/أغسطس ٢٠٠٦، والوثيقة GC(51)/14 المؤرخة ١٤ آب/أغسطس ٢٠٠٧، والوثيقة GC(52)/10/Rev.1 المؤرخة ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، والوثيقة GC(53)/12 المؤرخة ١٤ آب/أغسطس ٢٠٠٩، وإضافتها Add.1 وتصويبها Corr.1 على التوالي؛ والوثيقة GC(54)/13 المؤرخة ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٠ والوثيقة GC(55)/23 المؤرخة ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١).

٢٢- وفي ٤ آذار/مارس ٢٠١١ التمس المدير العام من جديد، عملاً بالولاية المسندة إليه في مقرر المؤتمر العام GC(44)/DEC/12، آراء الدول الأعضاء في منطقة الشرق الأوسط بشأن وضع جدول أعمال وتحديد طرائق لعقد محفل وفقاً للاقتراح المقدم من الأمانة في عام ٢٠٠٤.[١٢] وترد مستنسخةً في المرفق ٢ بالوثيقة GOV/2011/55-GC(55)/23 (٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١) الرسالة التي وجهها المدير العام إلى دول منطقة الشرق الأوسط الأعضاء التماساً لآرائها.

٢٣- وحتى هذا التاريخ وردت ردود كتابية على رسالة المدير العام من ثلاث عشرة دولة عضواً من منطقة الشرق الأوسط وهي: الأردن، وإسرائيل، والإمارات العربية المتحدة، وإيران، والجزائر، وسوريا، والعراق، وعُمان، والكويت، ولبنان، ومصر، والمغرب، والمملكة العربية السعودية.[١٣]

٢٤- ورحب كثيرون بالجهود المستمرة التي يبذلها المدير العام عملاً بولايته الواردة في الوثيقة GC(44)/DEC/12. وأجرى المدير العام مزيداً من المشاورات مع دول منطقة الشرق الأوسط الأعضاء ومع الأطراف المهتمة الأخرى بشأن الترتيبات التي تفضي إلى جعل المحفل المذكور يشكل مساهمة بناءة صوب هدف إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في إقليم الشرق الأوسط.

٢٥- وفي ٣١ آب/أغسطس ٢٠١١، كتب المدير العام إلى جميع الدول الأعضاء يدعوها إلى المشاركة في محفل الوكالة في الفترة ٢١-٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ بمقر الوكالة الرئيسي في فيينا.

٢٦- وفي ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ أعلن المدير العام، في كلمته الاستهلالية أمام مجلس المحافظين، أن الممثل المقيم للنرويج لدى الوكالة، السفير يان بيترسن، قبل دعوته للعمل رئيساً للمحفل.[١٤]

٢٧- وفي ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، كتب المدير العام لمسؤولي الاتصال المعنيين بالمناطق الخالية من الأسلحة النووية يدعوهم كممثلين للمناطق القائمة الخالية من الأسلحة النووية إلى المشاركة في محفل الوكالة

---

[١٢] أنظر المرفق ١ بهذا التقرير.

[١٣] الرسائل ذات الصلة مستنسخة في الوثيقة GOV/2011/55-GC(55)/23 (٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١)، المرفق ٣، بالترتيب الزمني الذي تلقتها به الوكالة.

[١٤] المدير العام للوكالة، *كلمة استهلالية أمام مجلس المحافظين* (١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١). متاحة على العنوان الإلكتروني http://www.iaea.org/newscenter/statements/2011/amsp2011n019.html.

ويطلب منهم تقديم تحليل للجدوى المحتملة لتجربة المنطقة الخالية من الأسلحة النووية التي يعنى بها كل منهم بالنسبة لإقليم الشرق الأوسط. وأُرسلت دعوتان أيضاً إلى الجماعة الأوروبية للطاقة الذرية (اليوراتوم) والهيئة البرازيلية-الأرجنتينية لحصر ومراقبة المواد النووية.

٢٨- وفي ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، كتب المدير العام إلى كلٍّ من الاتحاد الأوروبي وجامعة الدول العربية وفلسطين والأمم المتحدة يدعوهم إلى المشاركة، بصفة مراقبين، في محفل الوكالة بشأن الخبرة ذات الجدوى المحتملة بالنسبة لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط.

٢٩- وفُتِح في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ باب تسجيل المشاركين. وسُجل تسجيلاً مسبقاً ما مجموعه ٣٣٦ مشاركاً من ٩٤ دولة عضواً و٥ منظمات دولية، فضلاً عن ١١ مراقباً.[١٥] وكانت المشاركة في المحفل متاحة للدول الأعضاء في الوكالة وللمراقبين المدعوين.

٣٠- وبين تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، عقد رئيس المحفل حوالي ستين اجتماعاً خلال جولتين من المشاورات مع الدول الأعضاء في إقليم الشرق الأوسط، والمناطق الخمس الخالية من الأسلحة النووية، ورؤساء المجموعات الإقليمية الخمس – المجموعة الأفريقية، والمجموعة الآسيوية، ومجموعة أوروبا الشرقية، ومجموعة أمريكا اللاتينية والكاريبي، ومجموعة أوروبا الغربية ودول أخرى – لاستطلاع وجهات نظرهم بشأن أساليب عمل المحفل بما في ذلك، في جملة أمور، ما يلي: المشاركة؛ وترتيبات تنظيم المناقشات؛ والمحتوى المتوقع للعروض؛ والجدول الزمني والمكان؛ وما إلى ذلك. وأشار الرئيس إلى أنه يعتزم إعداد تلخيصه للوقائع لتقديمه في ختام المحفل.

٣١- وسعى الرئيس طوال مشاوراته، بمساعدة من الأمانة، إلى أن يحدد ويدقق، في حدود القيود العملية للموارد المتاحة، والمكان والزمان، الأساليب التي يمكن بها أن يعكس المحفل على أفضل وجه مجال الاهتمام الأساسي للدول الأعضاء الموجودة في منطقة الشرق الأوسط، مع الترتيب للمشاركة المناسبة من جانب ممثلي المناطق القائمة الخالية من الأسلحة النووية ومنظمات التحقق ذات الصلة، وكذلك الدول الأعضاء الأخرى والمراقبين.

٣٢- ودُعي ممثلو الدول الأعضاء إلى حضور جلسة إعلامية تمهيدية للمحفل قدمها رئيس المحفل في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١. وأطلع الرئيس الدول الأعضاء على ما يلي: خلفية المحفل والهدف منه؛ ومحتوى ونتائج المشاورات التي أجراها الرئيس؛ والجوانب التنظيمية للمحفل، بما في ذلك الشكل والمشاركة، ودور فريق مقدمي العروض، وأهمية المناقشات التفاعلية، والنتائج المتوقعة ومعلومات عملية.

٣٣- ووفقاً لجدول الأعمال المتفق عليه،[١٦] صمم المحفل، الذي يعكس توافق آراء الدول الأعضاء في الوكالة على أهمية إقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية في إقليم الشرق الأوسط، للنظر في تجربة كل من أفريقيا، وآسيا، وأوروبا، وأمريكا اللاتينية والكاريبي، في إنشاء نظم أمنية إقليمية وتحقيق نزع السلاح عن طريق إنشاء

---

[١٥] يمكن الاطلاع في موقع الوكالة الإلكتروني GovAtom على قائمة بالمشاركين في المنتدى، وذلك على العنوان الإلكتروني http://www-govatom.iaea.org/DocumentDetails.asp?Language=English&Path=f:\websites\govatom\govatomdocs\govother\2011\82\presentations-on-iaea-middle-east-forum.doc.

[١٦] أنظر المرفق ١ بهذا التقرير.

مناطق خالية من الأسلحة النووية. وسيكون مجال التركيز الرئيسي للمحفل هو ما يلي: '١' بحث الدروس المستفادة في المناطق الأخرى بشأن الوضع والسياق الإقليميين اللذين سادا هناك قبل أن تبدأ النظر في إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية؛ '٢' استعراض المبادئ القائمة المتفق عليها على الصعيد المتعدد الأطراف لإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في المناطق المأهولة من العالم؛ '٣' استعراض نظريات وممارسات إنشاء المناطق الخمس القائمة الخالية من الأسلحة النووية؛ '٤' إجراء مناقشة مع ممثلين من المناطق الخمس القائمة الخالية من الأسلحة النووية حول خبرتهم في الترويج لإنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية والتفاوض حول إنشائها والتنفيذ العملي للترتيبات المتفاوض عليها لإنشائها؛ '٥' مناقشة منطقة الشرق الأوسط في هذا السياق. وتم أيضاً بحث الجدوى المحتملة لتلك الخبرة فيما يتعلق بحالة ومنطقة الشرق الأوسط.

٣٤- واشتمل برنامج المحفل، الذي وضعه الرئيس خلال مشاوراته،[١٧] من ثلاث جلسات عامة. وتألفت الجلسة العامة ١ من حلقتي نقاش. وعرضت حلقة النقاش ١ تجربة المناطق المختلفة في تحقيق تقدم نحو إقامة مناطق خالية من الأسلحة النووية، وبحثت الجدوى المحتملة لتلك التجربة بالنسبة لحالة ومنطقة الشرق الأوسط. وعرضت حلقة النقاش ٢ الخبرات والممارسات التي تكونت في نطاق ترتيبي التحقق الإقليميين، وجدواها المحتملة بالنسبة لمنطقة الشرق الأوسط. وخلال الجلسة العامة ٢، أُعطيت الكلمة لدول منطقة الشرق الأوسط لمناقشة ما لتجربة المناطق القائمة الخالية من الأسلحة النووية وترتيبات التحقق الإقليمية القائمة من جدوى محتملة بالنسبة لحالة ومنطقة الشرق الأوسط. واثناء الجلسة العامة ٣، أُعطيت الكلمة عندئذ لجميع الدول الأعضاء في الوكالة لمناقشة ذات القضايا.

٣٥- وافتتح المدير العام المحفل. وخلال الجلسة العامة ١، تناول ممثلو المناطق الخمس الخالية من الأسلحة النووية تاريخ منطقة كل منهم الخالية من الأسلحة النووية وعملية إنشائها في ضوء الظروف الجغرافية السياسية ذات الصلة وكذلك الأوضاع الأمنية الإقليمية والدولية.[١٨] وأوضحوا أن إنشاء كل منطقة خالية من الأسلحة النووية كان مسعى فريداً من نوعه، وطويلاً عادة، تطلب معالجة قضايا بناء الثقة وعدم الانتشار والشفافية من خلال عمليات تفاوضية مرنة وأحياناً مبتكرة. وتم التشديد على الإرادة السياسية القوية والالتزام القوي من جانب الدول المعنية بوصفهما عنصرين أساسيين. وأُشير إلى الدعم التقني والقانوني المقدم من المنظمات الدولية ذات الصلة، مثل الأمم المتحدة والوكالة. وقدم ممثلا ترتيبي تحقق إقليميين، هما اليوراتوم والهيئة البرازيلية-الأرجنتينية لحصر ومراقبة المواد النووية، عرضين عن ممارسات التحقق الإقليمية لكل منهما، وعن الجدوى المحتملة لهذه التجربة بالنسبة لحالة ومنطقة الشرق الأوسط.[١٩]

٣٦- وبعد العروض السبعة التي قُدمت في الجلسة العامة ١، فُتح الباب في المحفل للنقاش بين المشاركين في المحفل والمشاركين في حلقتي النقاش. وتم ترتيب المناقشات وجدولتها بحيث تُعطى الأولوية للدول الأعضاء في إقليم الشرق الأوسط. وخُصصت الجلسة العامة ٢ للمناقشات من جانب دول إقليم الشرق الأوسط ومقدمي العروض، وتناولت المناقشات قضايا تعكس ما لتجربة المناطق القائمة الخالية من الأسلحة النووية وترتيبات التحقق الإقليمية القائمة من جدوى محتملة بالنسبة لحالة ومنطقة الشرق الأوسط. وخلال الجلسة العامة ٣، تم

---

[١٧] أنظر المرفق ٢ بهذا التقرير.

[١٨] ترد العروض التي قدمها ممثلو المناطق الخمس الخالية من الأسلحة النووية في المرفق ٣ بهذا التقرير.

[١٩] ترد العروض التي قدمها ممثلو اليوراتوم والهيئة البرازيلية-الأرجنتينية لحصر ومراقبة المواد النووية في المرفق ٣ بهذا التقرير.

توسيع النقاش ليشمل جميع الدول الأعضاء في الوكالة. وأعربت الدول الأعضاء أثناء الجلستين العامتين ٢ و٣ عن رأي عام بشأن فائدة المحفل وعن تقديرها للجهود التي بذلها المدير العام في عقد المحفل.

٣٧- واختُتم المحفل في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١. وتلا الرئيس على المشاركين تلخيصه للمحفل، الذي تناول المناقشات التي جرت، وهو مرفق بهذا التقرير.[٢٠]

[٢٠] أنظر المرفق ٤، *منتدى الوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن الخبرة ذات الجدوى المحتملة بالنسبة لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، ملخص.*

محفل الوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن الخبرة ذات الجدوى المحتملة بالنسبة لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط

يُقترح أن ينظَّم المحفل المعني بالموضوع المذكور أعلاه بمقر الوكالة الرئيسي في فيينا. والمحفل، الذي يُجسّد توافق آراء الدول الأعضاء في الوكالة بشأن أهمية إقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية في إقليم الشرق الأوسط، سيهدف إلى النظر في تجربة كل من أفريقيا وآسيا وأوروبا وأمريكا اللاتينية والكاريبي في إنشاء نظم أمنية إقليمية وتحقيق نزع السلاح عن طريق إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية.

وسيكون مجال التركيز الرئيسي للمحفل هو ما يلي: '١' بحث الدروس المستفادة في المناطق الأخرى بشأن الوضع والسياق الإقليميين اللذين سادا هناك قبل أن تبدأ النظر في إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية؛ '٢' استعراض المبادئ القائمة المتفق عليها على الصعيد المتعدد الأطراف لإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في المناطق المأهولة من العالم؛ '٣' استعراض نظريات وممارسات إنشاء المناطق الخمس القائمة الخالية من الأسلحة النووية؛ '٤' إجراء مناقشة مع ممثلين من المناطق الخمس القائمة الخالية من الأسلحة النووية حول خبرتهم في الترويج لإنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية والتفاوض حول إنشائها والتنفيذ العملي للترتيبات المتفاوض عليها لإنشائها؛ '٥' مناقشة منطقة الشرق الأوسط في هذا السياق.

وسيتناول المحفل المواضيع المحددة التالية:

١- الخبرة المكتسبة في أفريقيا وآسيا وأوروبا وأمريكا اللاتينية والكاريبي بشأن إحراز تقدم صوب بناء التعاون والاستقرار والأمن الإقليميين؛ وإبرام اتفاقات للحد من الأسلحة ونزع السلاح؛ وتحديد الشروط المسبقة اللازم استيفاؤها لبلوغ هذه الغاية عن طريق التوصل إلى تفاهمات مشتركة بخصوص القضايا الثنائية والإقليمية المتعلقة بالأمن وبناء الثقة والتعاون؛ بما في ذلك مناقشة السجل التسلسلي لتنفيذ ترتيبات التحقق الإقليمية عن طريق تناول ممارسات اليوراتوم والهيئة البرازيلية-الأرجنتينية لحصر ومراقبة المواد النووية على وجه الخصوص؛

٢- المبادئ التي تنظم إنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية والإطار المفاهيمي لترتيبات المعاهدات المنشئة لتلك المناطق: '١' تعيين الحدود الجغرافية؛ '٢' النطاق؛ '٣' التحقق؛ '٤' الضمانات الأمنية؛ '٥' قضايا أخرى، مثل دور الدول الخارجة عن الإقليم، وطبيعة الترتيبات (سياسية/ملزمة قانونياً)، ودور المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية وعامة الناس في تعزيز الترتيبات ودعمها؛

٣- الجدوى المحتملة لتلك الخبرة فيما يتعلق بحالة ومنطقة الشرق الأوسط.

محفل الوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن الخبرة ذات الجدوى المحتملة بالنسبة لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط

فيينا، ٢١-٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١

البرنامج

الاثنين ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١

١٠/٠٠-١٠/٢٠ الكلمات الافتتاحية:
- السيد يوكيا أمانو، المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية
- سعادة السيد يان بيترسن، رئيس المحفل

١٠/٢٠-١٣/٠٠ ***الجلسة العامة ١:***

تجربة المناطق الخالية من الأسلحة النووية وترتيبات التحقق الإقليمية

١٠/٢٠-١١/١٠ **حلقة النقاش ١: عروض من ممثلي المناطق الخالية من الأسلحة النووية**

- *الخبرة المكتسبة في أفريقيا، وآسيا، وأوروبا، وأمريكا اللاتينية والكاريبي، بشأن إحراز تقدم صوب بناء التعاون والاستقرار والأمن الإقليميين؛ وإبرام اتفاقات للحد من الأسلحة ونزع السلاح؛ وتحديد الشروط المسبقة اللازم استيفاؤها لبلوغ هذه الغاية عن طريق التوصل إلى تفاهمات مشتركة بخصوص القضايا الثنائية والإقليمية المتعلقة بالأمن وبناء الثقة والتعاون، وكذلك المبادئ التي تنظم إنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية والإطار المفاهيمي لترتيبات المعاهدات المنشئة لتلك المناطق.*
- *الجدوى المحتملة لتلك الخبرة بالنسبة لحالة ومنطقة الشرق الأوسط.*

١٠/٣٠-١٠/٢٠ المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية والكاريبي (معاهدة تلاتيلولكو) السيدة غيوكوندا أوبيدا ريفيرا، الأمينة العامة، وكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

١٠/٤٠-١٠/٣٠ المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في جنوب المحيط الهادئ (معاهدة راروتونغا) – الدكتور روبرت فلويد، المدير العام، المكتب الأسترالي للضمانات وعدم الانتشار وزارة الشؤون الخارجية والتجارة

١٠/٥٠-١٠/٤٠ المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا (معاهدة بانكوك) – سعادة السيد إ. غوستي أغونغ ويساكا بوجا، الممثل المقيم لجمهورية إندونيسيا لدى الوكالة *(نيابة عن وزير خارجية جمهورية إندونيسيا بصفته رئيس اللجنة المعنية بالمنطقة الخالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا)*

١١/٠٠-١٠/٥٠ المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في أفريقيا (معاهدة بليندابا) – سعادة السيد عبد الصمد مينتي، رئيس **الهيئة الأفريقية للطاقة النووية**، الممثل الدائم لجنوب أفريقيا لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف والمنظمات الدولية الأخرى في سويسرا

١١/٠٠-١١/١٠ المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى – السيد إيلدار شيغابوتدينوف، مدير إدارة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية، وزارة خارجية جمهورية أوزبكستان

١١/١٠-١١/٣٠ **حلقة النقاش ٢: عروض من ممثلي ترتيبات التحقق الإقليمية**

– *السجل التسلسلي لتنفيذ ترتيبات التحقق الإقليمية، من خلال تناول ممارسات اليوراتوم والهيئة البرازيلية-الأرجنتينية لحصر ومراقبة المواد النووية، على وجه التحديد، والجدوى المحتملة لهذه التجربة بالنسبة لحالة وإقليم الشرق الأوسط.*

١١/١٠-١١/٢٠ اليوراتوم – السيد بيوتر سيمانسكي، مدير إدارة الضمانات النووية، المديرية العامة لشؤون الطاقة، المفوضية الأوروبية، لكسمبرغ

١١/٢٠-١١/٣٠ الهيئة البرازيلية-الأرجنتينية لحصر ومراقبة المواد النووية – الدكتور أوديلون أنطونيو ماركوتسو دو كانتو، أمين الهيئة البرازيلية-الأرجنتينية لحصر ومراقبة المواد النووية

١١/٣٠-١٣/٠٠ ***<u>الجلسة العامة ٢:</u>***
مناقشات من جانب دول إقليم الشرق الأوسط للجدوى المحتملة لتجربة المناطق القائمة الخالية من الأسلحة النووية وترتيبات التحقق الإقليمية بالنسبة لحالة وإقليم الشرق الأوسط

١٣/٠٠-١٥/٠٠ استراحة لتناول الغداء

١٥/٠٠-١٨/٠٠ ***<u>الجلسة العامة ٢: (تابع)</u>***
(رهناً بمدة المناقشات في إطار الجلسة العامة ٢ – الانتقال إلى الجلسة العامة ٣)

١٨/٣٠ حفل استقبال بدعوة من المدير العام للوكالة، المبنى M، الطابق الأرضي

الثلاثاء، ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١

١٠/٠٠-١٢/٠٠ **<u>الجلسة العامة ٣:</u>**
مناقشات من جانب الدول الأعضاء في الوكالة للجدوى المحتملة لتجربة المناطق القائمة الخالية من الأسلحة النووية وترتيبات التحقق الإقليمية بالنسبة لحالة وإقليم الشرق الأوسط

١٠/٠٠-١٠/٠٥ ملاحظات افتتاحية من رئيس المحفل
١٠/٠٥-١٢/٠٠ مداخلات الدول الأعضاء في الوكالة

١٢/٠٠-١٣/٠٠ استراحة
١٣/٠٠-١٣/٣٠ اختتام المحفل
١٣/٠٠-١٣/٢٠ عرض الملخص الذي أعده الرئيس
١٣/٢٠-١٣/٢٥ ملاحظات ختامية من المدير العام
١٣/٢٥-١٣/٣٠ ملاحظات ختامية من الرئيس

محفل الوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن الخبرة ذات الجدوى المحتملة بالنسبة لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط فيينا، ٢١-٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١

العروض (بالترتيب الزمني لتقديمها)

كلمة السيدة غيوكوندا أوبيدا، الأمينة العامة لوكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

بصفتها ممثلة للمنطقة الخالية من الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية والكاريبي

أقدم تحياتي إلى المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية، السيد يوكيا أمانو،

وإلى السيد رئيس المحفل، سعادة السيد يان بيترسن،

والسادة السفراء والمندوبين،

والضيوف الكرام.

مقدِّمة

تأسست المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية والكاريبي في عام ١٩٦٧، بعد ثلاث سنوات من المفاوضات بين ٢١ دولة من أصل الدول البالغ عددها ٢٢ دولة التي كانت موجودة في المنطقة آنذاك. وكانت هذه المفاوضات مكثفة، ومستمرة، وشاركت فيها الدول مشاركة نشطة عن طريق ممثلين لها على أعلى مستوى. وفور اختتام عملية صوغ معاهدة تلاتيلولكو والتفاوض حولها والموافقة عليها في عام ١٩٦٧، وقّعت عليها في ذلك العام جميع الدول البلغ عددها ٢١ دولة، بما فيها الأرجنتين والبرازيل وشيلي التي أصبحت دولاً أطرافاً كاملة العضوية بحلول عام ١٩٩٤.

وكان الدافع أو المحرِّك لهذا القرار من حيث الإرادة السياسية هو الإعلان المشترك بشأن نزع السلاح النووي في أمريكا اللاتينية، الذي وقَّع عليه في نيسان/أبريل ١٩٦٣ خمسة رؤساء (إكوادور والبرازيل وبوليفيا وشيلي والمكسيك)، والذي يدعو البلدان المتبقية في المنطقة إلى التوقيع على اتفاق متعدد الأطراف لأمريكا اللاتينية تلتزم فيه الدول بإعلان أمريكا اللاتينية منطقة خالية من الأسلحة النووية. وكان الدافع لهذا الإعلان هو الحالة السياسية الدولية والتجربة الإقليمية فيما يتعلق بالصواريخ النووية.

فماذا كان السياق الإقليمي الذي جعل إنشاء أول منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة ذات كثافة سكانية عالية ضرورياً وممكناً معاً؟

١- المواجهة التي كانت جارية خلال الحرب الباردة بين القوتين النوويتين الرئيسيتين – الولايات المتحدة الأمريكية واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية.

٢- التوسع في الترسانات النووية أفقياً وعمودياً من جانب القوى الراسخة (الولايات المتحدة الأمريكية في عام ١٩٤٥، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية في عام ١٩٤٩، والمملكة المتحدة في عام ١٩٥٢) والقوى الناشئة (فرنسا في عام ١٩٦٠، والصين في عام ١٩٦٤).

٣- التجارب النووية وتأثيراتها التي لا يمكن التنبؤ بها. وكان عام ١٩٦٢ أسوأ عام: فقد أجريت فيه ١١٧ تجربة نووية سطحية و٦١ تجربة جوفية.

٤- وفي ذلك العام ذاته، تعرَّض العالم لخطر نشوب حرب عالمية نتيجة لأزمة صواريخ خليج الخنازير الكوبي، التي تواجهت فيها القوتان النوويتان الكبريان (الولايات المتحدة الأمريكية واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية). وكانت تلك المواجهة، وحصار برلين، الأزمتين الرئيسيتين بين هاتين القوتين خلال الحرب الباردة. وكان ما حدث في كوبا الحافة الأقرب لنا إلى وقوع حرب نووية.

٥- وتبين من ذلك أن تأثيرات مواجهة نووية محتملة من شأنها أن تؤثر على جميع الشعوب في القارة.

٦- وكان الشاغل الرئيسي للقوى النووية في هذا السيناريو هو الانتشار الأفقي للأسلحة النووية.

٧- وكان هناك جانب إقليمي آخر يتطلب النظر فيه وهو بروز بلدان لديها قدرة نووية متنامية يمكن أن تشكل تهديداً إذا استُخدمت لأغراض عسكرية.

وكان هذا السيناريو المتسم بالقلق المتزايد، في وجه تجارب عرّضت للخطر أمان شعوب أمريكا اللاتينية وسلامها وحتى حياتها، هو الذي بادر فيه سريعاً الرؤساء الباقون لدول أمريكا اللاتينية البالغ عددها ٢١ دولة، من أصل ما مجموعه ٢٢ دولة، للانضمام إلى مبادرة الرؤساء الخمسة. وفي عام ١٩٦٤، بدأ العمل على إنشاء المنطقة الخالية من الأسلحة النووية.

وأُمضيت ثلاث سنوات في عقد جلسات على مستوى المؤتمرات، مع إنشاء هيئات وسيطة مختلفة لغرض التفاوض حول معاهدة تلاتيلولكو وإعدادها وأخيراً إقرارها في ١٢ شباط/فبراير ١٩٦٧. وفي تلك السنة ذاتها وقَّعت على المعاهدة الدول البالغ عددها ٢١ دولة، بما فيها البرازيل والأرجنتين وشيلي التي أصبحت أعضاء كاملة العضوية بحلول عام ١٩٩٤. واستغرق ذلك ٢٧ عاماً، وخلال هذه الفترة بذلت الدول الأعضاء الكاملة العضوية ووكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي جهوداً لا حصر لها على أعلى المستويات لتحقيق هذا الهدف. واتَّبعت كوباً مساراً مشابها إلى حد بعيد، فأصبحت عضواً كامل العضوية في عام ٢٠٠٢، بعد ٣٥ سنة من فتح باب التوقيع على المعاهدة. وكانت كوبا آخر دولة تفعل ذلك من بين الدول البالغ عددها ٣٣ دولة التي كانت تتألف منها المنطقة آنذاك، وذلك بفضل ظهور دول جديدة ذات سيادة في الكاريبي. ولتهيئة الظروف لهذه الدول للانضمام إلى المنطقة الخالية من الأسلحة النووية، تعيَّن إدخال تعديلين على المعاهدة.

أما البرازيل والأرجنتين فقد شاركتا مشاركة نشطة، على مدى السنوات الثلاثين التي انقضت منذ بداية العملية حتى عام ١٩٩٤، في صوغ المعاهدة (١٩٦٤-١٩٦٧)، وتفاوضتا حول الشروط التي تسمح لهما بأن تصبحا عضوين كاملي العضوية في المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في مرحلة لاحقة (المادتان ١٨، و٢٨ التي

أصبحت الآن المادة ٢٩). وخلال هذه الفترة، أدت وكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ذلك المحفل المتعدد الأطراف، دوراً رئيسياً فيما يتعلق بالاتصالات والتفاوض بين هذين البلدين حتى وصلا إلى اتفاقين بشأن سياسة نووية مشتركة (١٩٨٥ و١٩٩٠) على أساس بناء الثقة المتبادلة والتعاون، وأنشأتا في وقت لاحق الهيئة البرازيلية-الأرجنتينية لحصر ومراقبة المواد النووية (١٩٩١)، وعمدتا إلى التوقيع على الاتفاق الرباعي مع الوكالة في عام ١٩٩١، الأمر الذي دفع إلى إدخال تعديل على معاهدة تلاتيلولكو يتعلق بنظام المراقبة. وهذا مثال آخر على مرونة ذلك المحفل المتعدد الأطراف في العمل على توطيد المنطقة الخالية من الأسلحة النووية من خلال اتفاقات تتم بالتفاوض. وعزز هذا النظام الثنائي والاتفاق الرباعي نظام مراقبة معاهدة تلاتيلولكو، التي يشكل مرتكزَها الرئيسي اتفاقاتُ الضمانات المعقودة مع الوكالة ونظام الوكالة الخاص بالتحقق من خلال عمليات التفتيش.

فماذا كانت المبادئ المتعددة الأطراف التي استند إليها هذا الاتفاق الإقليمي؟

١- تسوية النزاعات والسعي إلى السلام عبر الوسائل السلمية.

٢- الحق في الطاقة النووية للأغراض السلمية مع ضمان الحصول عليها على نحو خاضع للمراقبة.

٣- نزع السلاح العام الكامل باعتباره الهدف النهائي للمنطقة الخالية من الأسلحة النووية، وعدم الانتشار على الصعيد الإقليمي كوسيلة لتحقيقه (ديباجة المعاهدة، الفقرة ٤).

٤- حماية شعوب المنطقة من العواقب المأساوية التي من شأن حرب نووية أن تؤدي إليها.

٥- المساهمة في توطيد السلام في العالم، على أساس المساواة في السيادة بين الدول واحترام الجيران والاعتراف المتبادل.

واستُكملت هذه المبادئ بإجراءات تهدف إلى الحوار والتفاوض وبناء الثقة بين الدول وهي:

١- المشاركة النشطة والمستمرة من جانب مندوبي الدول الممثلة في الهيئات المختلفة التي أنشئت، بما في ذلك مشاركة رؤساء دول أمريكا اللاتينية؛

٢- نوعية ومستوى الممثلين الذين يوجهون العملية وخبرتهم الدبلوماسية، ومن بينهم على وجه الخصوص السيد ألفونسو غارسيا روبليس السفير الفخري للمكسيك والحائز على جائزة نوبل للسلام لعام ١٩٨٢؛

٣- جدول أعمال قصير يقتصر على الأساسيات، ويساعد على تركيز المناقشات بحيث يمكن التعامل مع كل نقطة بدقة؛

٤- تطبيق القواعد، وأساساً قواعد الأمم المتحدة يليها النظام الداخلي؛

٥- منح الدول المراقِبة إمكانية حضور الجلسات العامة، حيث حضر بهذه الصفة ما مجموعه ٢٢ دولة، بما في ذلك – في الدورتين الأخيرتين – القوى النووية وهولندا؛

٦- إمكانية الوصول إلى الوثائق التي تم إعدادها خلال هذه العملية. وكفل ذلك، مع النقطة السابقة، شفافية العملية.

وقد تسنى إنشاء المنطقة الخالية من الأسلحة النووية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بفضل إدراج معيار عدم الانتشار (وقِّعت ٢١ دولة في عام ١٩٦٧) ضمن معاهدة تلاتيلولكو وبروتوكوليها الإضافيين، وبفضل عملية بناء الثقة المستمرة بين دول المنطقة، والمرونة في المفاوضات، والشفافية في تلك العملية. وأظهرت الفترة الطويلة (٣ سنوات) التي استغرقتها عملية التفاوض حول معاهدة تلاتيلولكو وصوغها والموافقة عليها الالتزام السياسي (الإرادة السياسية) للدول وقدرتها على الحوار.

وقامت الأمم المتحدة أيضاً بدور مهم في هذه العملية عن طريق الدعم والزخم الذي وفرته عن طريق قرارات الجمعية العامة، بدءاً بالقرار رقم ١٩١١ الذي اعتُمد في عام ١٩٦٣ والمتعلق بالإعلان الصادر عن الرؤساء الخمسة بشأن نزع السلاح النووي في المنطقة. وكانت هناك نداءات مستمرة إلى القوى النووية لدعم هذه العملية، وبعد ذلك التوقيع على البروتوكولين الإضافيين والتصديق عليهما.

فما هي عناصر معاهدة تلاتيلولكو التي من المهم ذكرها لأغراض هذا المحفل؟

١- تحدد المادة ٤، نطاق التطبيق، كل الأراضي، مع مراعاة التوقيت الذي تصبح فيه جميع الدول الأعضاء كاملة العضوية والتصديق على البروتوكولين من جانب القوى النووية وهولندا. وأتاح ذلك تحديد أوسع إطار إقليمي ممكن، بحيث يضم الأراضي المتنازع عليها والأراضي التي كانت، بحكم القانون أو بحكم الواقع، تحت إدارة أو مسؤولية دول من خارج القارة ودول من داخل القارة. وهذا هو الغرض الذي من أجله تم صوغ البروتوكول الإضافي الأول، وهذا هو السبب في أنه دخل حيز النفاذ في عام ١٩٩٢، عندما صدقت عليه فرنسا، إلى جانب الدول الأخرى ذات الصلة (الولايات المتحدة وهولندا والمملكة المتحدة).

٢- ولا تسمح المعاهدة بالتحفظات (المادة ٢٨ الحالية).

٣- وتنشئ المعاهدة وكالة مستقلة هي وكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي لكي تشرف على نظام نزع السلاح النووي العسكري في المنطقة. وبدأت هذه الوكالة ممارسة مهامها في عام ١٩٦٩، وأدت دوراً كبيراً في عملية توطيد المنطقة الخالية من الأسلحة النووية، ابتداء من ضم كل الدول الأعضاء ووصولاً إلى التوقيع والتصديق على البروتوكولين الإضافيين.

٤- ومن خلال البروتوكول الإضافي الثاني، تلزم المعاهدة الدول الحائزة للأسلحة النووية بضمان فعالية نظام نزع السلاح النووي من المنطقة الخالية من الأسلحة النووية وتوفير ضمانات أمنية سلبية. وفي عام ١٩٧٩، اكتمل تصديق القوى الخمس (المملكة المتحدة في عام ١٩٦٩، والولايات المتحدة الأمريكية في عام ١٩٧١، والصين وفرنسا في عام ١٩٧٤، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية في عام ١٩٧٩). وكان الاهتمام بعدم الانتشار عاملاً في تحقيق بدء نفاذ هذا البروتوكول في فترة قصيرة نسبياً من الزمن.

٥- وكان حق التنازل الممنوح في الفقرة ٢ من المادة ٢٨ عنصر مرونة في التفاوض بشأن المعاهدة (البرازيل)، حيث تضع هذه المادة أساساً في الفقرة الأولى مجموعة من الشروط لبدء النفاذ (التوقيع والتصديق من جانب جميع الدول الأعضاء، والتوقيع والتصديق على البروتوكولين الأول والثاني من جانب الدول ذات الصلة، والتوقيع على جميع اتفاقات الضمانات المعقودة مع الوكالة الدولية للطاقة

الذرية)، ولكن يمكن الاستغناء عن هذه الشروط عن طريق التنازل. وهكذا دخلت معاهدة تلاتيلولكو حيز النفاذ في عام ١٩٦٩ بعد أن صدقت عليها أول ١١ دولة.

وكان ورود التنازل في صك دولي أمراً جديداً، وكذلك كان، في الواقع، مجمل عملية إنشاء المنطقة الخالية من الأسلحة النووية، التي كانت تجربة لم يسبق لها مثيل، ونتيجة لذلك، كانت عملية إبداعية ومتكيفة مع الظروف السائدة في منطقة أمريكا اللاتينية والكاريبي.

فما هي المزايا والصعوبات في إنشاء المنطقة الخالية من الأسلحة النووية؟

المزايا:

١- لم تكن أي دولة في المنطقة قد طورت أسلحة نووية، على الرغم من أنه كانت هناك بالفعل صواريخ نووية مستمدة من قوى من خارج المنطقة، وكانت هناك شكوك بوجودها في أجزاء معينة من المنطقة؛

٢- في ذلك الوقت، كانت القوى النووية مهتمة بمنع الانتشار الأفقي، مما ساهم في دخول البروتوكول الإضافي الثاني حيز النفاذ في وقت أبكر كثيراً مقارنة بالبروتوكول الإضافي الأول، على الرغم من أن أربع دول من أصل خمس من تلك القوى أدلت ببيانات تفسيرية تقيِّد النظام الأساسي لنزع الأسلحة النووية من المنطقة الخالية من الأسلحة النووية؛

٣- ودعمت الأمم المتحدة عملية الإنشاء والتوطيد عبر القرارات التي اتخذتها.

فماذا كانت تعني معاهدة تلاتيلولكو، وإنشاء أول منطقة خالية من الأسلحة النووية مع دخول المعاهدة حيز النفاذ، بالنسبة للعالم؟

- تعزيز السلام والأمن الإقليميين.
- شكلت نقطة مرجعية لإنشاء مناطق أخرى خالية من الأسلحة النووية.

وتوجد الآن تجارب أخرى، الأمر الذي يدعو إلى التفكير في تطوير المفهوم والممارسة. وقد نشأت كل تجربة في سياق سياسي محدد. وبالتالي، لدينا الآن تراكم للخبرات والدروس المستفادة.

ومع ذلك، وعلى الرغم من أن السياق كان مختلفاً، يتعين الوفاء بشروط معيَّنة واستخدام آليات شتى للتوصل إلى اتفاق. فبناء الثقة بين الأطراف هو شرط لا غنى عنه، وكذلك الالتزام السياسي المستمر، والمشاركة من جانب جميع الدول، والدعم من المجتمع الدولي، والآن من المجتمع المدني. ويجب أن تكون القواعد واضحة والعملية شفافة، بما يتيح، فوق كل شيء، إحراز تقدم تجاه معالجة القضايا الأكثر تعقيداً، بالصيغ المناسبة لكل حالة.

فما هي الخبرة التي يمكن نقلها لأغراض هذا المحفل؟

بالنظر إلى أن أي تجربة فريدة من نوعها لأسباب جغرافية سياسية إقليمية وعالمية، بسبب ما تستند إليه التجربة من توازنات قوى ومن تاريخ، لن أذكر سوى خبرات قليلة:

١- يمكن أن يعزز إنشاء المحافل المتعددة الأطراف إحراز تقدم في الحوار والمفاوضات الثنائية؛

٢- يمكن أن تخلق حالات الأزمات القصوى الإرادة السياسية اللازمة لبدء الحوار والمفاوضات بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية أو منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل. وقد لا تظهر هذه الإرادة السياسية بالضرورة في ذات الوقت في جميع الدول في الإقليم الذي ستنطبق عليه المنطقة الخالية من الأسلحة النووية. فيجب على المرء أن يكون مرناً من أجل تهيئة الظروف لإنشاء المنطقة الخالية من الأسلحة النووية وتحقيق تكاملها.

٣- وينبغي أن تكون المبادئ التي تقوم عليها العملية المتعددة الأطراف والفوائد المتأتية من توطيد المنطقة الخالية من الأسلحة النووية واضحة من البداية؛

٤- وينبغي أن تكون العملية مستمرة، مع المشاركة على أعلى مستوى من جانب الدول المؤسِّسة، التي ينبغي بالتأكيد أن تضطلع، بدعم من المجتمع الدولي (الدول والأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية)، بإجراءات وجهود مستمرة حيال الدول المعرَّضة لأكبر خسارة من الانضمام إلى المنطقة الخالية من الأسلحة النووية؛

٥- وينبغي جعل منطقة الانطباق كبيرة بقدر الإمكان لتسهيل عمليات التكامل؛

٦- وفي أمريكا اللاتينية والكاريبي، كان إنشاء الوكالة المتعددة الأطراف المسماة وكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي مهماً في تعزيز عملية تكامل المنطقة الخالية من الأسلحة النووية.

وفي الختام، هناك تعليق عام: في تاريخ البشرية، ساعدتنا أشد الأزمات على إيجاد فرص للتغلب عليها. وفي منطقة أمريكا اللاتينية والكاريبي، نأمل أن تكون هذه فرصة لبدء الحوار والتفاوض بهدف التوصل إلى اتفاق يؤدي إلى السلام والأمن في الشرق الأوسط.

شكراً لكم

عرض بشأن معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب المحيط الهادئ، مقدم لمحفل الوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن الخبرة ذات الجدوى المحتملة بالنسبة لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، ٢١-٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، من الدكتور روبرت فلويد، المدير العام للمكتب الأسترالي للضمانات وعدم الانتشار

صوغ معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب المحيط الهادئ

بعض المبادئ لترتيبات المناطق الخالية من أسلحة الدمار الشامل التي ستُنشأ في المستقبل

السيد الرئيس،

هناك الآن خمس مناطق خالية من الأسلحة النووية في العالم، ولكل منطقة منها خصائصها. وبين المناطق المختلفة أوجه تشابه، ولكن لكل منطقة منها قصة خاصة بها، وكان الدافع لإنشاء كل منها مجموعة فريدة من الضرورات.

وأمام أي سلاح نووي جديد أو منطقة جديدة خالية من أسلحة الدمار الشامل، رحلة إلى المستقبل، وستكون هذه الرحلة ذات خصوصية لمتطلبات المنطقة التي ستطبق فيها. ولكن يمكن استخلاص بعض المبادئ الواسعة جداً من تاريخ وتطور كل منطقة، للمساعدة على الاسترشاد بها في وضع ترتيبات لمناطق جديدة خالية من أسلحة الدمار الشامل. وأود أن أعرض اليوم تاريخ وتطور المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في جنوب المحيط الهادئ.

دخلت المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في جنوب المحيط الهادئ، المعروفة أيضاً باسم معاهدة راروتونغا، حيز النفاذ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦. وهناك ثلاث عشرة دولة في المنطقة أطراف في المعاهدة. وقد وقِّعت على بروتوكولات المعاهدة كل من الدول الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في معاهدة عدم الانتشار، وأوشك التصديق عليها من جانب تلك الدول على الاكتمال.

وبدأ تطور معاهدة المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في جنوب المحيط الهادئ في أوائل ثمانينات القرن الماضي، في سياق ذلك الوقت، وسياق ذلك الجزء من العالم الذي ستطبق فيه. وشمل هذا السياق أكثر من ثلاثين عاماً من إجراء تجارب الأسلحة النووية في المنطقة، مع إجراء تجارب في الجو خلال الخمسينات والستينات، وإجراء اختبارات في جوف الأرض استمرت حتى منتصف التسعينات. واستخدمت الولايات المتحدة والمملكة المتحدة وفرنسا الجزر المرجانية الواقعة في جنوب المحيط الهادئ كمواقع اختبار رئيسية. وأجرت المملكة المتحدة بموافقة أستراليا تجارب نووية في الجو في جنوب أستراليا في مارالينغا وفي إيمو فيلد، وفي جزر مونتي بيللو قبالة الساحل الغربي لأستراليا.

وبحلول الثمانينات وصل قلق الجمهور بشأن التجارب النووية في منطقة جنوب المحيط الهادئ إلى ذروته. وجاءت الجهود المبذولة لصوغ المعاهدة رداً على ذلك – من أجل حظر تجارب الأسلحة النووية في المنطقة. وكانت الشواغل بشأن التأثيرات المحتملة للنفايات المشعة في البيئة دافعاً آخر لإقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية. وبالتالي ليست المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في جنوب المحيط الهادئ مجرد منطقة خالية من الأسلحة النووية، بل هي أيضاً تحظر إلقاء النفايات المشعة داخل حدودها.

وكانت هذه هي القضايا الرئيسية التي جعلت الدول تنشئ المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في جنوب المحيط الهادئ. وأكيداً كانت هناك مخاوف ورغبات أخرى. وشهدت عملية إنشاء المنطقة، مثلها مثل عملية صوغ أي صك متفق عليه دولياً، العديد من الأفكار والاقتراحات، التي لم يتفق عليها كلها. فقد أراد بعض أصحاب المصلحة مثلاً تقييد مرور السفن النووية عبر المنطقة (سواء أكانت مسلحة تسليحاً نووياً، أو تعمل بالطاقة النووية، أو تحمل شحنات نووية). ولكن تم التوصل إلى توافق على القضايا الرئيسية من خلال مناقشة مرنة وخلاقة – ورغبة قوية للتوصل إلى اتفاق بشأن هذه القضايا. وفي نهاية المطاف تقرر أن تحتفظ كل دولة بالحق في أن تقرر ما إن كانت تسمح بزيارات السفن والطائرات الأجنبية.

ومنطقة جنوب المحيط الهادئ، سواء بحكم مسمّاها أو بحسب طبيعة الدول التي تتألف منها، هي جزء هادئ نسبياً من العالم. ولكن إنشاء منطقة جنوب المحيط الهادئ الخالية من الأسلحة النووية تأثر بالحاجة إلى تجسيد واقع أن الدول التي تمتلك أسلحة نووية لديها مصلحة في المنطقة، وأن وجود الأسلحة النووية ضمن حدود المنطقة لا يمكن أن يستبعد استبعاداً تاماً. فالمنطقة المذكورة تحيط بجزر هي أقاليم تابعة للولايات المتحدة وفرنسا. ولكي تتم الموافقة على المعاهدة، لا يمكن بسهولة أن يشمل تعريف المنطقة هذه الأراضي. وتشمل المنطقة أيضاً مساحة واسعة من أعالي البحار تستخدمها سفن ترفع أعلام العديد من الدول الواقعة خارج المنطقة. وقد ترغب هذه الدول في الحفاظ على حق المرور عبر أعالي البحار، بما في ذلك مرور السفن المسلحة بأسلحة نووية. وقد ترغب تلك السفن أيضاً في أن تزور موانئ في المنطقة إذا وافقت على ذلك الدولة التي ستزورها السفينة. والواقع أنه تم النص على ذلك. وكان تحالف أستراليا الاستراتيجي مع الولايات المتحدة سبباً لإبقاء هذا الخيار مفتوحاً. واختارت دول أخرى أن تحظر تلك الزيارات بموجب ترتيباتها الوطنية.

ولذلك فعلى الرغم من أن جنوب المحيط الهادئ هو منطقة سلام نسبي، فقد تعين مع ذلك في صوغ معاهدة المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في جنوب المحيط الهادئ التعامل مع مصالح الدول المسلحة تسليحاً نووياً وحلفائها. وتعترف المعاهدة بحق الدول في اتخاذ قرار بشأن ترتيباتها الأمنية بما يتسق مع دعمها لأهداف المعاهدة.

وقد جلبت معاهدة المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في جنوب المحيط الهادئ فوائد أخرى أيضاً، وهي فوائد ربما لم تكن الدافع الرئيسي لمن سعوا إلى صوغ المعاهدة. وفي خاطري هنا الأحكام الواردة في بروتوكولات المعاهدة المتاح الانضمام إليها للدول الحائزة لأسلحة نووية الأطراف في معاهدة عدم الانتشار، والتي تقدم ضمانات أمنية لأعضاء المنطقة. كما تعزز المعاهدة الأهداف الأوسع نطاقاً المتمثلة في عدم الانتشار النووي ونزع السلاح.

وقد تحدثت عن عدة مبادئ تنطبق على صوغ معاهدة المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في جنوب المحيط الهادئ، ومن شأنها أن تنطبق على صوغ صكوك دولية عديدة، ولكن أعتقد أنه يجدر تذكّرها بهدف صوغ اتفاقات المناطق الخالية من أسلحة الدمار الشامل في المستقبل:

- المبدأ الأول هو أن أحكام الاتفاق الدولي ومجال تركيزه سيسترشدان بسياق المنطقة – ولا يعني ذلك أن العناصر المستمدة من المناطق الأخرى الخالية من الأسلحة النووية لا يمكن أن تكون مفيدة في أماكن أخرى، ولكن لا يوجد نهج واحد يناسب الجميع. ويلزم اتباع نهج مرن.

- والمبدأ الثاني الذي فكرت فيه هو أنه لن يحصل الجميع على كل ما يريدون. وقد يبدو هذا واضحاً. ولكن يجب أن يحصل الجميع على ما يكفي لمعالجة مصالحهم الأمنية الأساسية. غير أن هذا لا يعني أن

كل دولة على حدة، أو حتى المجموعات من الدول، لا يمكن أن تذهب إلى أبعد من ذلك في ترتيباتها الوطنية الخاصة بها، بما يتسق مع مقتضيات معاهدة منشئة لمنطقة خالية من الأسلحة النووية.

- والمبدأ الثالث هو أن الدول يمكن أن تحصل على فوائد تتجاوز الأهداف المركزية للمنطقة. وكانت معاهدة المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في جنوب المحيط الهادئ وما زالت وسيلة للعمل على تحقيق أهداف مثل الضمانات الأمنية السلبية، وأهداف عدم الانتشار بصفة أعمّ.

- والمبدأ الرابع الذي أطرحه هو أنه تعيّن في إقامة منطقة جنوب المحيط الهادئ الخالية من الأسلحة النووية أن يوضع في الاعتبار وجود أسلحة نووية داخل حدود المنطقة، ولكنها قيدت الأنشطة المتعلقة بهذه الأسلحة.

وفي الختام، هناك مبدأ آخر أود أن أعلق عليه وهو أن نشوء وتطوير وتنفيذ منطقة خالية من الأسلحة النووية يستغرق وقتاً، وأنه عملية تدريجية. وقد تم الاتفاق على معاهدة منطقة جنوب المحيط الهادئ الخالية من الأسلحة النووية في عام ١٩٨٥، ولكن الانضمام التام إلى بروتوكولاتها لا يزال في تقدم بعد نحو ٢٦ عاماً من ذلك الحين. وقد توسع الانضمام إلى المعاهدة أيضاً بمرور الزمن، وتم في السنوات الأخيرة منح العضوية بالانتساب للأقاليم التابعة لفرنسا والولايات المتحدة.

وكما نعلم، يا سيادة الرئيس، يمكن أن يكون الحد من التسلح عملية بطيئة. ولكنه عملية يجب علينا أن نمضي فيها.

عناصر إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا
محفل الوكالة المعني بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، فيينا، ٢١-٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١

١- بالنيابة عن وزير خارجية جمهورية إندونيسيا، بصفته رئيس اللجنة المعنية بالمنطقة الخالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا، أود أن أعرب عن امتناني للمدير العام للوكالة ولكم، سيدي الرئيس، على تنظيم هذا المحفل المهم.

٢- إن المنطقة المذكورة ليست لديها أمانة دائمة، ولكنّها تعمل عوضاً عن ذلك في إطار تناوب الأمانة/الرئاسة فيما بين أطرافها العشرة؛ لذلك ومن أجل تحقيق فائدة ملموسة لهذا المحفل، قد أقوم، طيلة عرضي هذا، بتقديم آراء مترابطة تجمع بين آرائنا الوطنية وآرائنا بصفة الرئيس الحالي للجنة.

٣- السيد الرئيس، أحيلكم إلى رسالتكم لوزير خارجيتنا، حيث اقترحتم أن نقدم عرضاً حول بعض المسائل من جملتها ما يلي:

(أ) استناداً إلى المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا، ما هي الشروط الواجب توفّرها من أجل إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط؛

(ب) الأساليب التي تمكّن من بناء الثقة والتعاون على الصعيد الإقليمي؛

(ج) تحليل واستعراض ما يمكن أن تكون له صلة بالشرق الأوسط وبإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في ذلك الإقليم من خبرات وممارسات المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا.

٤- السيد الرئيس، أصحاب السعادة، أود بادئ ذي بدء أن أفسّر على الأقل عنصرين يمكن أن يكونا مرجعين لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية، في هذه الحالة في جنوب شرق آسيا:

(أ) العنصر الأول، أن المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا تعتمد وثيقتين ملزمتين قانونياً. ويُطلق على الوثيقة الأولى معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا، وهي ملزمة قانونياً لكل الدول الأعضاء في رابطة أمم جنوب شرق آسيا من خلال عملية التصديق الخاصة بكل دولة على حدة. أما الوثيقة الثانية فيُطلق عليها بروتوكول إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا. وإذا ما تمت الموافقة والتصديق عليه من طرف كل دولة من الدول الحائزة للأسلحة النووية، فسيكون بذلك مُلزماً لتلك الدول.

وإذا كان مؤشر النجاح أو المرجع لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا هو دخول الاتفاق حيز النفاذ فيما بين الدول الأعضاء في رابطة أمم جنوب شرق آسيا، فسنكون بذلك قد حققنا هذا النجاح بالفعل منذ عام ١٩٩٥. ولكن إذا كان مؤشر النجاح هو اتفاق الدول الحائزة للأسلحة النووية في الرأي، فإن رابطة أمم جنوب شرق آسيا والدول الخمس الدائمة العضوية في مجلس الأمن ما زالت حتى الآن في خضم عملية التفاوض من خلال مشاورات مباشرة.

ومن المشاكل في هذه الحالة أننا عندما وضعنا بروتوكول إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا في عام ١٩٩٥، لم نشرك الدول الحائزة للأسلحة النووية.

وعلى منطقة الشرق الأوسط، وهي تفكّر ملياً في مشكلتنا وتستفيد من خبرة رابطة أمم جنوب شرق آسيا، أن تحدد بنفسها المرجع الذي ستعتمد عليه للقول بأن المنطقة الخالية من الأسلحة النووية قد أُنشِئت. وإذا كانت غالبية البلدان في المنطقة تظن أن أهم مرجع هو الحصول على ضمانات أمنية سلبية من الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية، فعليها بالتالي أن تشرك جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية وأن تضمها إليها منذ البدايات الأولى. وإشراك الدول الحائزة للأسلحة النووية مسألة جد مهمة لضمان أن البروتوكول لن يُعدَّل وأنَّ كلاً من الدول الخمس الدائمة العضوية في مجلس الأمن ستعرض البروتوكول بشكل موثوق على برلمانها للتصديق عليه داخلياً.

(ب) أما العنصر الثاني، فهو أن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية يستند إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وقد أكّدت المادة السابعة من معاهدة عدم الانتشار حق الدول في إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية لضمان عدم وجود أي أسلحة نووية إطلاقاً في أقاليمها المختلفة. ومن شأن اتخاذ تدابير إقليمية لنزع السلاح النووي أن يعزز السلام والأمن على الصعيدين الإقليمي والعالمي.

وفي تجربة منطقتنا، ورغم أن الدول الحائزة للأسلحة النووية ليست في هذه المرحلة أطرافاً في بروتوكول إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا، فمن الواضح بجلاء من خلال المشاورات التي أجريناها أن الدول الحائزة للأسلحة النووية سوف توافق على البروتوكول وتلتزم به في إقليم جنوب شرق آسيا.

وينبغي أن تكون الإزالة التامة للأسلحة النووية في الشرق الأوسط هي الهدف الرئيسي لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية من هذا القبيل. وبذلك لن يتمتع أي بلد على الإطلاق في المنطقة بامتياز الاحتفاظ بالأسلحة النووية. ووفقاً لمعاهدة عدم الانتشار، ينبغي أن تتضمن معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط إشارة واضحة تنص على أن هناك خمسة بلدان فقط يمكن تعريفها على أنها دول حائزة للأسلحة النووية.

وبذات القدر من الأهمية كرابطة أمم جنوب شرق آسيا، على جميع الدول في الشرق الأوسط – ولا يمكننا أن نستثني أي واحدة منها – أن تشارك في المفاوضات بشأن إنشاء تلك المنطقة. وبحسب خبرتنا، لا يُسمح بأي تحفظات. ويتعين أن تظل المعاهدة سارية إلى أجل غير مسمى، ولكن يحق لكل طرف أن ينسحب منها. وينبغي أن تقرِّر البلدان في الشرق الأوسط بنفسها ما إذا كان العنصران المذكوران جزءاً كذلك من المعاهدة التي تخصها.

٥- كما ينبغي أن تراعي عملية إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية جميع الخصائص ذات الصلة بالأقاليم المعنية.

وبحسب خبرة إقليمنا، فإن الخصائص الجغرافية عامل مهم. وعلى سبيل المثال، يُعتبَر البحر بالغ الأهمية بالنسبة لإندونيسيا كأكبر دولة أرخبيلية في العالم. لذلك فقد أعلنت رابطة أمم جنوب شرق آسيا، في معاهدتنا، أنَّ نطاق

إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية لن يشمل، بالنسبة لنا، المياه الإقليمية فحسب، وإنما أيضاً المنطقة الاقتصادية الخالصة والأجراف القارية. وإدراج المنطقة الاقتصادية الخالصة والأجراف القارية خاصية تنفرد بها المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في إقليمنا. وبالمثل، ربما وجد الشرق الأوسط ما يمكن أن تعكسه المعاهدة وبروتوكولها من خصائص ذات صلة في الإقليم.

٦- ويتمثل نطاق معاهدتنا في أنه يجوز لنا استخدام الطاقة النووية لتحقيق تنميتنا الاقتصادية وتقدمنا الاجتماعي، ولكن يُحظَر علينا تطوير الأسلحة النووية أو تجريبها أو تصنيعها أو اقتناؤها أو حيازتها أو التحكم فيها على أي نحو آخر، داخل المنطقة وخارجها على حد سواء.

٧- كما إننا نُعرِّف الأسلحة النووية على أنها أي جهاز تفجيري قادر على إطلاق طاقة نووية على نحو لا يمكن التحكّم به. ولا يضم هذا التعريف وسائل نقل أو إيصال مثل هذا الجهاز. وتغطي المعاهدة والبروتوكول أيضاً قضايا البيئة، بما في ذلك المنطقة الاقتصادية الخالصة والأجراف القارية. وعلى سبيل المثال، تشير المعاهدة بوضوح إلى أنه لا يُسمح بإلقاء أي مواد أو نفايات مشعة في البحر أو تصريفها في الجو داخل المنطقة.

لقد عرّفنا الأسلحة النووية مع اعتماد المعاهدة في عام ١٩٩٥. وبناءً على ذلك، فإن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط يمكن أن يعزّز تعريف الأسلحة النووية، بما يعكس رؤى الوضع الراهن. وعلى بلدان الشرق الأوسط أن تتساءل أيضاً عما إذا كانت ترغب كذلك في إدراج مسألة البيئة في المعاهدة الخاصة بها.

٨- واستناداً إلى خبرتنا، فإن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وإتاحة إمكانية للتحقق من شأنه أن يضع شروطاً أكثر صرامة على بعض البلدان فيما يتعلق باقتناء أسلحة نووية. وتتميز الآليات في معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا بكونها أكثر صرامة من معاهدة عدم الانتشار. كما أن معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا تدعو إلى اتخاذ إجراءات في حالة وقوع انتهاكات للالتزامات التي تعهّدت بها الدول الحائزة للأسلحة النووية. وينبغي كذلك أن تتاح الفرصة لمعاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط في وضع قواعد أكثر صرامة وإنشاء آلية للعمل في حالة وقوع انتهاكات.

٩- السيد الرئيس، أصحاب السعادة، إننا في الختام نرى بالفعل، استناداً إلى تجربتنا في إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا، أن إقامة مثل هذه المنطقة مساهمة مهمة ونافعة لتحقيق السلام في الإقليم. فمعاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا تعزّز تدابير بناء الثقة، لأنَّ جيراننا هم بالفعل بدون أسلحة نووية. ولن يكون للدول الحائزة لأسلحة نووية، رغم تمتعها بامتياز امتلاك تلك الأسلحة، أي حوافز تدفعها إلى استخدامها في إقليمنا.

وإذا كانت هناك رغبة في إحلال سلام دائم في الشرق الأوسط، وإذا كانت بلدان الإقليم تود أن تكون واثقة من أنَّ جيرانها لا يملكون أسلحة نووية، فإنَّ إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط هو السبيل الأفضل لتحقيق هذا الوضع. وستواصل إندونيسيا، من جهتها، دعم المبادرات التي ستُطلق مفاوضات بشأن إنشاء المنطقة الخالية من الأسلحة النووية تشارك فيها جميع البلدان في الشرق الأوسط.

١٠- أشكركم سيدي الرئيس على الوقت الذي منحتموني إياه.

كلمة ألقاها وفد جمهورية أوزبكستان في المحفل المعني بدراسة تجربة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط فيينا، ٢١-٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١

السيد الرئيس،
السادة المشاركون في المحفل،
حضرات السيدات والسادة،

إنَّه لمن دواعي سروري أن آخذ الكلمة في هذا المحفل بصفتي ممثلاً للبلد الذي ينسّق تنفيذ معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى، وأن أُطلِع المشاركين الكرام في هذا الحدث المهم على خبرات دول منطقتنا (أوزبكستان، وتركمانستان، وطاجيكستان، وقيرغيزستان، وكازاخستان) فيما يتعلق بإنشاء هذه المنطقة.

ومن الواضح أنَّ إنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية أداة من الأدوات العالمية لمنع انتشار الأسلحة النووية تضمن أن تتعهد عشرات الدول في المناطق الشاسعة من الكرة الأرضية بألّا تنقل أو تتلقى من أيٍّ جهة كانت الأسلحة النووية أو المتفجرات النووية الأخرى؛ وألّا تنتج الأسلحة النووية أو المتفجرات النووية الأخرى أو تحصل عليها بوسيلة أخرى، أو تلتمس أي مساعدة في إنتاجها.

ويعود تاريخ إنشاء المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى إلى أوائل تسعينات القرن الماضي. وقد أصبح من الممكن تحقيق مبادرة آسيا الوسطى بفضل التدقيق الشامل للخبرات الدولية في مجال عدم الانتشار وتحديد دور كل دولة في منطقتنا في تعزيز الأمن العالمي.

وقد أعلِن رسمياً عن المبادرة في بداية الأمر في الدورة الثامنة والأربعين للجمعية العامة للأمم المتحدة في ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣. وبعدئذٍ وحتى عام ٢٠٠٦، أي بعد مرور ١٣ عاماً، قامت بلدان المنطقة بعمل دؤوب من أجل تهيئة مناخ تسوده الثقة السياسية في مجال عدم الانتشار النووي في المنطقة وصوغ المعاهدة الخاصة بالمنطقة. وأُنجز هذا العمل من خلال إجراء مشاورات وعقد مؤتمرات منتظمة تناولت بشكل شامل جميع الجوانب المتصلة بإنشاء هذه المنطقة.

وخلال الفترة ١٩٩٧-٢٠٠٢، وبمساعدة فعلية من جانب الخبراء من إدارة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة ومن الوكالة الدولية للطاقة الذرية، عقد فريق الخبراء الإقليمي اجتماعاته في جنيف وعشق آباد وطشقند، ومَرّتَين في سابورو وسمرقند، على التوالي، من أجل إعداد نص معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى، مع مراعاة اقتراحات وتعليقات البلدان "الخمسة النووية" والوكالة وإدارة الشؤون القانونية في الأمم المتحدة.

وخلال الاجتماع الأخير في عام ٢٠٠٢، توصلت الأطراف إلى اتفاق لتنظيم حفل من أجل التوقيع على المعاهدة في مدينة سيميبالاتينسك، حيث أغلِق في عام ١٩٩١ مكان إجراء التجارب على الأسلحة النووية. وفي النصف الثاني من عام ٢٠٠٢، نُظم اجتماعان استشاريان مع خبراء البلدان "الخمسة النووية" في المقر الرئيسي للأمم المتحدة. وبناءً على نتائج الاجتماعين أُدخِلت تعديلات واقتراحات كثيرة على مسودة المعاهدة.

وتم التوقيع على معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ في سيميبالاتينسك. ومثَّل الوكالة نائب للمدير العام خلال التوقيع على معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى. وأصبح هذا الحدث حصيلة عدة سنوات طويلة من العمل المشترك بين دول المنطقة، وأود هنا أن أؤكّد من جديد على المساعدة والمشاركة الفعالة من طرف الأمم المتحدة والوكالة والبلدان "الخمسة النووية". ومن الضروري كذلك خصوصاً إبراز دور الأمم المتحدة التي شاركت للمرة الأولى مشاركةً مباشرة في صوغ وتنسيق مسودة المعاهدة.

وأود كذلك بصورة خاصة أن أبرز دور الوكالة التي شاركت في اجتماعات فريق خبراء تابع للأمم المتحدة بشأن موضوع معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى، وقدّمت مدخلات على النحو المطلوب بشأن مواضيع متنوعة. وبالإضافة إلى ذلك، حضرت الوكالة بعض الاجتماعات غير الرسمية لدول آسيا الوسطى واجتماعات الخبراء في مقر الأمم المتحدة بنيويورك، لمناقشة جوانب متنوعة تخص المنطقة. وخلال هذه الاجتماعات، قدّمت الوكالة وجهات نظر حول عدد من المواضيع المتعلقة بالمعاهدة. وتضمّن ذلك على سبيل المثال، الضمانات، والحماية المادية، وعبور المفردات الخاضعة للمعاهدة، وعلاقة المعاهدة بالمعاهدات والاتفاقات القائمة؛ والتعريف بالنفايات الإشعاعية، وانضمام دول أخرى إلى المعاهدة، وطبيعة الآلية الاستشارية للمعاهدة لأغراض التحقق من التزامات المعاهدة، وتسوية النزاعات.

وتقتضي معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى أن يعقد جميع الأطراف اتفاقات ضمانات شاملة وبروتوكولات إضافية مع الوكالة في غضون ١٨ شهراً من بدء نفاذ المعاهدة. ومعاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى هي المعاهدة الوحيدة التي تقتضي أن يعقد أطرافها بروتوكولات إضافية.

وتدعو المعاهدة إلى اتخاذ تدابير من أجل الحماية المادية للمواد النووية والمرافق النووية، وأن تكون على الأقل بنفس فعالية التدابير المتخذة في إطار اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية والتوصيات والمبادئ التوجيهية التي تضعها الوكالة.

ومنذ التوقيع على المعاهدة، اتخذت الدول المشاركة طوال أكثر من ثلاث سنوات إجراءات محلية تتعلق بالتصديق على الوثيقة، ودخلت المعاهدة حيز النفاذ أخيراً في ٢١ آذار/مارس ٢٠٠٩. وشكّل ذلك حدثاً طال انتظاره ومرحلة مهمة سجّلت إنشاء المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى. وفي ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٩، رحّب المدير العام للوكالة بدخول معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى حيز النفاذ، ولاحظ بتقدير أنّ المعاهدة تقتضي من دول المعاهدة أن تكون مرتبطة باتفاق ضمانات شاملة وببروتوكول إضافي نافذ معاً.

ودخل البروتوكول الإضافي حيز النفاذ بالنسبة لأوزبكستان في عام ١٩٩٨، ولطاجيكستان في عام ٢٠٠٤، ولتركمانستان في عام ٢٠٠٦، ولكازاخستان في عام ٢٠٠٧، ولقيرغيزستان في عام ٢٠١١.

ونتوقّع في المرحلة المقبلة أن تتعهد الدول النووية "بالضمانات السلبية" الأمنية للدول المشاركة في معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى.

السادة المشاركون في المحفل،

إنَّ تنفيذ فكرة إنشاء المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في الإقليم قد شكّلت عاملاً قوياً يهدف إلى استدامة السلام والاستقرار الإقليمي، والتعاون المثمر بين بلداننا، والمساهمة المشتركة في سبيل المضي قُدُما في تنمية المجتمع العالمي، وتعزيز الأمن الإقليمي ونزع السلاح النووي وهو أهم عنصر بالتأكيد.

لقد استطعنا، عند إنشاء هذه المنطقة، أن نلاحظ بشكل جلي الجهود البنّاءة المشتركة التي بذلتها جميع دول آسيا الوسطى الخمس في سعيها لضمان الأمن والاستقرار والسلام في الإقليم، وتهيئة الظروف اللازمة لتنمية ورفاه شعوبها. وفي أيلول/سبتمبر ١٩٩٧، استضافت طشقند المؤتمر الدولي بشأن "آسيا الوسطى كمنطقة خالية من الأسلحة النووية". وكما سبق وذكرته من قبل، فإنَّ حفل التوقيع على المعاهدة قد تم في مدينة سيميبالاتينسك الواقعة في كازاخستان. وجمهورية قيرغيز هي الجهة الوديعة للمعاهدة. وقد عُقد الاجتماع الاستشاري الأول في تركمانستان في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩. وفي ١٥ آذار/مارس ٢٠١١، استضافت طشقند الاجتماع الاستشاري الثاني للدول المشارِكة في المعاهدة. ويُتوقّع أن يُعقد الاجتماع الاستشاري القادم في جمهورية كازاخستان.

وفي هذا السياق، اسمحوا لي أن أوضّح أساليب الاجتماعات الاستشارية في إطار المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى. في المادة ١٠ من المعاهدة، اتفقت الأطراف على إجراء اجتماعات استشارية سنوية لدراسة القضايا المتصلة بتنفيذ المعاهدة. وخلال الاجتماع الاستشاري الأول الذي عُقد في تركمانستان، اتفقت الأطراف على عقد اجتماعات استشارية بحسب الترتيب الأبجدي لأسماء البلدان المعنية.

ووفقاً للنظام الداخلي بشأن تنفيذ المادة ١٠ من المعاهدة:

١- يترأس البلد المضيف الاجتماعات الاستشارية؛

٢- يترأس البلد المضيف الاجتماع الاستشاري إلى موعد الاجتماع السنوي المقبل.

وتتميّز منطقتنا بعدد من السمات الفريدة، فهي: أول منطقة خالية من الأسلحة النووية تنشأ في نصف الكرة الشمالي داخل الإقليم المتاخم لدولتين نوويتين، هما روسيا والصين. وبصرف النظر عن هذه المسألة، أصبحت المعاهدة أول اتفاق متعدد الأطراف في مجال الأمن يشمل كل البلدان الخمسة الواقعة في آسيا الوسطى.

وما من شك في أنَّ إعلان إقليمنا كمنطقة خالية من الأسلحة النووية يمهِّد السبيل لتحقيق نمو كبير له أهمية بالنسبة لآسيا الوسطى على العموم ولكل دولة من دول هذا الإقليم على وجه الخصوص. ومن شأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى أن يُحدِث تأثيراً يتجاوز نطاق الإقليم، بما يشير إلى قوى دافعة إيجابية ويساعد على مواجهة التهديدات المحتملة.

السادة المشاركون في المحفل،

إن وجود أسلحة الدمار الشامل ينطوي على خطر انتشارها واستعمالها، فضلاً عن تهديد الإرهاب النووي. فآلاف القطع من الأسلحة النووية ما زالت في حالة تأهب قصوى للقتال. وما زالت هناك تجارب نووية تجري. ويمكننا أن نواجه كل المخاوف والتهديدات بمجرد القضاء على الأسلحة النووية على الصعيد العالمي.

ولا يمكن التحكم في المجال النووي بفعالية سوى من خلال نظام من الاتفاقات والمعاهدات التي تُنفَّذ بدون شروط، وكذلك من خلال إنجاز مبادرات سياسية كبرى. إنَّ آسيا الوسطى تدعو إلى تقوية العقبات القانونية أمام الانتشار وتقترح لتحقيق هذا الهدف تكييف كامل نظام الاتفاقات المتعددة الأطراف ليوائم الحقائق الجديدة، بما في ذلك معاهدة عدم الانتشار.

ومن الضروري الاعتراف بأن هذه المعاهدة أصبحت اتفاقاً غير متساوق. فهي تتوخى العقوبات للدول غير النووية فقط. ولكن إذا دعت القوى النووية إلى حظر تطوير الأسلحة النووية، فيجب عليها بالتالي أن تكون مثالاً يُحتذى به بتقليص الترسانة الذرية والتخلي عنها. وإذا كان هدفنا المشترك هو عالم خالٍ من الأسلحة النووية، فيجب على البلدان النووية والبلدان غير النووية على حد سواء المساهمة في ضمان تحقيق ذلك العالم.

ويجب أن تتحرك عملية نزع السلاح جنباً إلى جنب مع عملية عدم الانتشار. وقد أرست معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية الأساس لعالم خالٍ من الأسلحة النووية. وسيصبح حظر التجارب النووية مساهمة مهمة في مكافحة انتشار الأسلحة النووية ونزع هذه الأسلحة.

وتدعو بلدان آسيا الوسطى جميع الدول التي لم تصدّق بعدُ على هذه المعاهدة إلى أن تبادر للقيام بذلك، وأن تلتزم بقرار الوقف الاختياري للتجارب النووية قبل دخول المعاهدة حيز النفاذ.

وتؤكّد آسيا الوسطى التزامها بدعم جهود المجتمع العالمي الرامية إلى الحفاظ على الأمن النووي ومنع تهديد الانتشار المفرط لأسلحة الدمار الشامل. وسعياً لتحقيق هذا الهدف، انضمت بلداننا إلى معاهدة عدم الانتشار وإلى منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.

السيدات والسادة الموقرون،

وفقاً لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة، تم الإقرار بأنَّ معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى تعمل على الترويج لتوطيد السلام والأمن على الصعيدين الإقليمي والعالمي.

وتوفير ضمانات متينة للسلام والأمن في إقليمنا وما حوله يهيئ الظروف الرئيسية لتحقيق التنمية والتعاون والتقدم في الدول بشكل مستقر، ولإدماجها بأسلوب حضاري في المجتمع العالمي.

وفي هذا الصدد، فإننا نُؤيِّد إنشاء مناطق جديدة خالية من الأسلحة النووية، وندعم بشكل شمولي، شأننا في ذلك شأن باقي الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، قرار "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في إقليم الشرق الأوسط"، وهو القرار الذي يُعرض سنوياً على الجمعية العامة للأمم المتحدة.

أشكركم على حسن انتباهكم.

بيان السفير أ.س. منتي
رئيس الهيئة الأفريقية للطاقة النووية

محفل الوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن الخبرة ذات الجدوى المحتملة بالنسبة لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط

فيينا، النمسا
٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١

السيد الرئيس،

أشكركم على إتاحة الفرصة لتقاسم بعض الخبرات المكتسبة من المنطقة الأفريقية الخالية من الأسلحة النووية. إن النرويج لديها سجل طويل وجدير بالفخر في تيسير الجهود الرامية إلى تحقيق وضع سلمي دائم في الشرق الأوسط، وأنا أؤكد لكم كل التعاون من جانبي فيما تبذلونه من جهود لإنجاز هذا المحفل المهم بنجاح.

كما أتوجه بخالص الشكر، نيابةً عن الهيئة الأفريقية للطاقة النووية، إلى المدير العام للوكالة، السيد يوكيا أمانو، لجهوده الدؤوبة في تنفيذ الولاية البارزة المسندة إلى المؤتمر العام للوكالة منذ عهد بعيد لعقد هذا المحفل، وعلى دعوته الهيئة إلى تقاسم الخبرات ذات الصلة.

إن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط قضية ذات أهمية خاصة لأفريقيا. ولا يتعلق ذلك فقط بإمكانية انضمام بعض الدول الأفريقية إلى منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، ولكن أيضاً، كما ورد في معاهدة بليندابا، فإن إنشاء مناطق أخرى خالية من الأسلحة النووية، وخاصةً في الشرق الأوسط، من شأنه أن يعزز أمن الدول الأطراف في المنطقة الأفريقية الخالية من الأسلحة النووية.

السيد الرئيس،

إن المناطق الخالية من الأسلحة النووية تضطلع بدور مهم في منع انتشار الأسلحة النووية – رأسياً وأفقياً على حد سواء. ونحن جميعاً نشترك في القناعة بأن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية يعزز السلم والأمن على الصعيدين العالمي والإقليمي ويقوي منظومة عدم الانتشار النووي ويسهم في تحقيق أهداف نزع السلاح النووي، وذلك حسبما تم التأكيد عليه مجدداً في الوثائق الختامية لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

وفي هذا السياق، فإن بدء نفاذ معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا، أي معاهدة بليندابا، في ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٩، هو إنجاز لإعلان اعتبار أفريقيا منطقة لا نووية، الذي اعتمدته الدورة العادية الأولى لمؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية آنذاك، التي انعقدت في الفترة من ١٧ إلى ٢١ تموز/يوليه ١٩٦٤، في القاهرة بمصر.

وقد نشأ هذا الإعلان نتيجة القلق العميق الذي ساد أفريقيا جراء التأثيرات الناجمة عن انتشار الأسلحة النووية، وخاصةً التفجيرات النووية التي أُجريت في الغلاف الجوي وتحت الأرض في الصحراء الكبرى من قِبَل دولة حائزة للأسلحة النووية في مطلع الستينات من القرن الماضي.

إن رؤيتنا لمعاهدة بشأن الأسلحة النووية لم تؤتِ ثمارها في أفريقيا إلا بعد ٣٢ سنة، مع التوقيع على معاهدة بليندابا في القاهرة يوم ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٦. وكان العامل الرئيسي الذي منع إبرام هذه المعاهدة هو برنامج الأسلحة النووية لنظام الفصل العنصري في جنوب أفريقيا.

ومن الواضح أن وجود أسلحة نووية في منطقة ما، أو الاشتباه بوجودها، يقوض الجهود الرامية إلى إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية؛ تماماً كما حالت القدرات النووية لنظام الفصل العنصري في جنوب أفريقيا دون تحقيق المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في أفريقيا.

ولذلك، فقد أصبح النضال من أجل القضاء على جميع الأسلحة النووية في أفريقيا وحظرها عنصراً مهماً في الكفاح الشامل ضد الفصل العنصري. وخلال عقدي السبعينات والثمانينات، سعت الدول الأفريقية ليس فقط إلى تسليط الضوء على المخاطر التي شكّلها البرنامج النووي لجنوب أفريقيا بالنسبة للسلم والأمن الدوليين، ولكن أيضاً إلى عزل ذلك النظام، بما في ذلك هنا في الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

وكان الإعلان عن القيام بإصلاحات سياسية في جنوب أفريقيا والتخلي عن برنامجها للأسلحة النووية في عام ١٩٩٠ هو الحافز الذي مكّن من بدء المفاوضات بشأن إنشاء منطقة خالية من جميع الأسلحة النووية في أفريقيا.

السيد الرئيس،

بدعم من الأمم المتحدة، عقدت منظمة الوحدة الأفريقية اجتماعات للخبراء في عامي ١٩٩١ و١٩٩٢ من أجل دراسة الطرائق والعناصر اللازمة لإعداد وتنفيذ اتفاقية أو معاهدة بشأن نزع السلاح النووي في أفريقيا. وخلال اجتماعات الخبراء المذكورة، قدّم مراقبون من مناطق أخرى خالية من الأسلحة النووية، ولا سيما معاهدة تلاتيلولكو ومعاهدة راروتونغا، وكذلك ممثلون عن الوكالة، مساهمات قيّمة من خلال تقاسم خبراتهم.

وبفضل عمل هؤلاء الخبراء فيما يتعلق بالنظر في قضايا مثل نطاق التطبيق الإقليمي، ونطاق المعاهدة، والاستخدامات السلمية للطاقة النووية، وترتيبات التحقق والترتيبات المؤسسية، تم إرساء أساس متين قامت عليه المفاوضات الرسمية والصياغة اللاحقة لمعاهدة بليندابا منذ عام ١٩٩٣ وحتى عام ١٩٩٥.

وعلى الرغم من أن الخبرات المكتسبة من معاهدات أخرى خاصة بمناطق خالية من الأسلحة النووية وفّرت معلومات قيّمة حول الكيفية التي تم بها التفاوض بشأن المعاهدات ذات الصلة، فإن أي معاهدة من هذا القبيل ليست مجرد نسخة لغيرها، ذلك أن المصالح والمخاوف الأمنية الخاصة بكل منطقة يجب أن تؤخذ في الاعتبار.

ولذلك فإن برنامج الأسلحة النووية لنظام الفصل العنصري في جنوب أفريقيا كان له تأثير كبير على الكيفية التي تم بها التفاوض أخيراً بشأن معاهدة بليندابا، حيث كان على أفريقيا أن تتعامل مع الوضع الفريد لبرنامج الأسلحة النووية الذي كان موجوداً، ثم جرى تفكيكه طوعاً. وفي هذا الصدد، أُورِد فيما يلي بعض القضايا التي عكست نهجاً أفريقياً فريداً:

لقد تبنّى المفاوضون نبذاً قاطعاً للأجهزة المتفجرة النووية، بما في ذلك حظر تجارب الأجهزة المتفجرة النووية. وعلاوةً على ذلك، فإن المعاهدة تنص على تفكيك وتدمير الأجهزة المتفجرة النووية المصنّعة من قِبَل أي طرف قبل بدء نفاذ المعاهدة. وهذا التضمين الأخير، الذي انفردت به آنذاك المنطقة الأفريقية الخالية من الأسلحة النووية، أُدرِج بسبب برنامج الأسلحة النووية في جنوب أفريقيا، والحاجة إلى التحقق بشكل كامل من عدم وجود أسلحة نووية في القارة الأفريقية.

وبسبب المخاوف من أن المنشآت النووية للدول الأفريقية قد تكون هدفاً لهجوم مسلح، تم إدراج حكم محدد فرض حظراً على مثل هذه الهجمات على المنشآت النووية في المنطقة الأفريقية الخالية من الأسلحة النووية. وتم أيضاً حظر إلقاء النفايات المشعة داخل المنطقة، والأهم من ذلك، التزم كل طرف بالحفاظ على أعلى معايير الأمن والحماية المادية الفعالة للمواد والمرافق والمعدات النووية.

كما اعتمد المفاوضون تعريفاً لماهية الأراضي التي تتكون منها المنطقة الأفريقية الخالية من الأسلحة النووية، أي أراضي قارة أفريقيا، والدول الجُزُرية الأعضاء في منظمة الوحدة الأفريقية (الاتحاد الأفريقي حالياً)، والأهم من ذلك، جميع الجُزُر التي اعتبرتها منظمة الوحدة الأفريقية في قراراتها بمثابة جزء من أفريقيا.

وكان ثمة إدراك كذلك للفوائد الهائلة التي يكفلها التطبيق السلمي للعلوم والتكنولوجيا النووية فيما يخص التنمية الاقتصادية والاجتماعية للقارة. ولذلك، فإن الهدف من المنطقة الأفريقية الخالية من الأسلحة النووية لم يتعلق فقط بالقضاء على الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية، ولكنه كان أيضاً بمثابة التزام راسخ من قِبَل الأطراف بتعزيز الأنشطة النووية السلمية في أفريقيا.

واتفق المفاوضون على الإحالة إلى معاهدة المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في أفريقيا باسم معاهدة بليندابا. وهذا العنوان مستمَدّ من عبارة "iphelile indaba" بلغة الزولو، وتعني تسوية المسألة أو إغلاق باب المناقشة. ويشير أيضاً إلى موقع شركة جنوب أفريقيا للطاقة النووية، في بليندابا. ولقد كان نظام الفصل العنصري يعتقد أنه تمت تسوية جميع المسائل بتطوير قدراته النووية، ولكن الأمور لم تُحسَم أخيراً إلا بتدمير قنبلة الفصل العنصري.

السيد الرئيس،

إن نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي والاستخدامات السلمية للطاقة النووية، كلها عناصر راسخة إذن في معاهدة بليندابا. ومن أجل ضمان الامتثال للتعهدات المتصلة بنزع السلاح وعدم الانتشار والاستخدامات السلمية، استحدثت المعاهدة آلية للامتثال من خلال إنشاء الهيئة الأفريقية للطاقة النووية، ويشار إليها باسم AFCONE.

وبالإضافة إلى ذلك، فإن المعاهدة تسمح للوكالة بالتحقق من عمليات تفكيك وتدمير الأجهزة المتفجرة النووية. وهذا الحكم يعكس مرةً أخرى قدرات جنوب أفريقيا الماضية في مجال الأسلحة النووية، وهو إضافة إلى الأحكام التي تدعو إلى إبرام اتفاقات ضمانات شاملة مع الوكالة لأغراض التحقق من أنشطة الاستخدام السلمي.

والأهم من ذلك، فيما يتعلق بمرفق المعاهدة المتعلق بإجراءات الشكاوى وتسوية المنازعات، يمكن أن يُطلَب من الوكالة إجراء تفتيش، ويمكن للهيئة الأفريقية أن تعيّن ممثلين عنها لمرافقة فريق هيئة التفتيش التابع للوكالة.

وتشمل الوظائف الرئيسية للهيئة الأفريقية للطاقة النووية إعداد التقارير وتبادل المعلومات على النحو المنصوص عليه، وترتيب المشاورات، واستعراض تطبيق الضمانات التي وضعتها الوكالة على الأنشطة النووية السلمية، وتفعيل إجراءات الشكاوى، وتشجيع البرامج الإقليمية ودون الإقليمية للتعاون في مجال الاستخدامات السلمية للعلوم والتكنولوجيا النووية، وتعزيز التعاون الدولي مع الدول الواقعة خارج المنطقة لأغراض الاستخدامات السلمية للعلوم والتكنولوجيا النووية.

السيد الرئيس،

لقد صدّقت على معاهدة بليندابا حتى الآن ٣٢ دولة أفريقية، وصدّقت ٤ دول من الدول الحائزة للأسلحة النووية على البروتوكولات الملحقة بالمعاهدة التي وقّعت عليها. وتُشجَّع الدول غير الأطراف في المعاهدة حتى الآن على استكمال إجراءاتها الخاصة بالتصديق عليها أو الانضمام إليها في أقرب وقت ممكن لتمكين جميع الدول الأفريقية من أن تكون طرفاً في معاهدة بليندابا.

وتُشَجَّع أيضاً الدولة الحائزة للأسلحة النووية التي لا تزال بحاجة إلى استكمال عملية التصديق من جانبها على البروتوكولات التي وقّعت عليها، فضلاً عن الدولة غير الحائزة للأسلحة النووية التي تحتاج كذلك إلى أن تصبح طرفاً في البروتوكول الثالث الملحق بالمعاهدة، على إتمام هذه العملية دون تأخير.

ويشرفني أن أبلغكم أنه بعد بدء نفاذ معاهدة بليندابا وعقب المؤتمر الأول للأطراف في المعاهدة، تم انتخاب المفوضين الاثني عشر للهيئة الأفريقية للطاقة النووية. ويتمثل جانب التركيز المباشر للهيئة في ضمان تأسيس مقرها في جنوب أفريقيا. فمن شأن ذلك أن يمكّن الهيئة، وأمانتها، من البدء في تنفيذ مسؤولياتها الخاصة بالمعاهدة. كما تم إحراز تقدم نحو تعيين الأمين التنفيذي للهيئة، ويؤمل أن يتم الإعلان عن المرشح الفائز في الوقت المناسب.

ويرتكز تنفيذ معاهدة بليندابا على مبادرات مهمة ذات صلة بالمجال النووي جارية بالفعل في القارة. وتشمل هذه المبادرات الأعمال المهمة المضطلع بها من خلال اتفاق التعاون الإقليمي الأفريقي (أفرا) لتوسيع مساهمة العلوم والتكنولوجيا النووية في القارة الأفريقية، بالتعاون مع الوكالة. كما أصدر الوزراء والمسؤولون الأفارقة إعلاناً ختامياً في ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، خلال الاجتماع الذي عُقِد في الجزائر العاصمة ضمن إطار المؤتمر الإقليمي الأفريقي الرفيع المستوى بشأن مساهمة الطاقة النووية في السلم والتنمية المستدامة، الذي حدّد أولويات لأفريقيا فيما يتعلق بهذه المسألة.

وختاماً، سيدي الرئيس،

إن المناطق الخالية من الأسلحة النووية تقدم مساهمة كبيرة نحو بلوغ الهدف النهائي المتمثل في تحقيق عالم خالٍ من جميع الأسلحة النووية. ومع ذلك، فإن الطريق المفضي إلى منطقة نووية خالية من الأسلحة غالباً ما يكون عسيراً، ولكننا لا ينبغي أبداً أن نتخلّى عن هذا الهدف، ولا أن نكلّ في مواجهة العقبات التي قد يبدو أنه لا يمكن تذليلها.

وكما تشير التجربة في أفريقيا، فإن الجهود المتواصلة في سبيل تحقيق الرؤية المتمثلة في قارة خالية من الأسلحة النووية لم تنجح إلا من خلال مزيج من التصميم والعزم والمثابرة، وفي نهاية المطاف، الإمساك بزمام القيادة من قِبَل جميع الجهات المعنية.

إن هذا المحفل دليل آخر على أننا نسير بحزم وبشكل لا رجعة فيه على الطريق نحو منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، بما يعود بالنفع على السلم والأمن على الصعيدين الإقليمي والدولي، ويؤدي بالتالي إلى تعزيز الاستقرار السياسي، الأمر الذي يسهم في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

شكراً لكم.

نظام الضمانات الإقليمية الخاص بالجماعة الأوروبية للطاقة الذرية (اليوراتوم)

بيوتر سزيمانسكي[١]، مدير إدارة الضمانات النووية، المديرية العامة لشؤون الطاقة المفوضية الأوروبية، لكسمبرغ

١- مقدِّمة

يتناول هذا العرض نظام الضمانات الإقليمية الخاص بالجماعة الأوروبية للطاقة الذرية (اليوراتوم). ومع ذلك، من أجل تحقيق فهم أكمل للموضوع من الضروري أيضاً أن يتم وصف الهياكل الأوسع نطاقاً التي تندرج فيها الضمانات الخاصة باليوراتوم. ويمكن العثور على الأساس القانوني للضمانات الخاصة باليوراتوم في معاهدة اليوراتوم لعام ١٩٥٧، المبرمة بين ست دول أوروبية. وهي تعيّن إطاراً تنضوي تحته الجهود الرامية إلى تطوير الطاقة النووية. وقد سبقتها بنجاح معاهدة باريس لعام ١٩٥١ المبرمة بين البلدان الستة ذاتها والتي نصّت على تنظيم مشترك للصناعات الاستراتيجية الخاصة بإنتاج الفحم والصلب. وتم التوقيع في الوقت ذاته على معاهدة الجماعة الاقتصادية الأوروبية المعروفة باسم معاهدة اليوراتوم. وعلى مدى السنوات الخمسين الفاصلة، تطورت هذه الجماعات الثلاث لما يُعرَف حالياً بالاتحاد الأوروبي، الذي يضم في الوقت الراهن ٢٧ عضواً.

وقد أصبح نظام الضمانات الخاص باليوراتوم جاهزاً للعمل في عام ١٩٦٠. وأضاف بدء نفاذ معاهدة عدم الانتشار في عام ١٩٧٠ بعداً جديداً لنظام ضمانات اليوراتوم، من خلال إدخال عملية التعاون مع الوكالة. وفي الوقت الحاضر، تُعتبَر ضمانات اليوراتوم جزءاً لا يتجزأ من المنظومة الدولية لعدم الانتشار النووي.

ومن الواضح أن جوانب إنشاء اليوراتوم ونظام الضمانات الخاص به، وكذلك جوانب تنفيذ الضمانات في الاتحاد الأوروبي، يمكن أن تكون مفيدة عند التفكير في إقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط.

٢- الخلفية التاريخية والقانونية

٢-١- معاهدة اليوراتوم ومؤسسات الاتحاد الأوروبي

كما ذُكِر في المقدمة، خلال عقد الخمسينات من القرن الماضي أنشأت ست دول أوروبية ثلاث جماعات تتمتع بصلاحيات تتجاوز نطاق الولاية الوطنية تخوّلها القيام على نحو مشترك بتطوير صناعات الفحم والصلب الخاصة بها، وإنشاء سوق مشتركة، وتطوير الاستخدامات السلمية للطاقة النووية. وقد تم إنشاء الجماعات الثلاث جميعها من خلال معاهدات دولية، قامت الأطراف بموجبها بنقل بعض السلطات السيادية إلى مؤسسات مشتركة مستقلة – ومن هنا يأتي وصف الجماعات باعتبارها أنظمة *تتجاوز نطاق الولاية الوطنية*.

وقيام اثنتين من الجماعات الثلاث بالتصدي لقضايا الطاقة هو انعكاس للمخاوف التي كانت سائدة آنذاك حول أمن إمدادات الطاقة، وهو ما لا يختلف كثيراً عن الوضع اليوم. وفي الوقت الحاضر، تُعَدّ الصناعة النووية المدنية صناعة ناضجة، راسخة إلى حد بعيد في كثير من البلدان في جميع أنحاء العالم. أما في عقد الخمسينات فلم يكن

---

[١] الآراء الواردة في هذه الورقة تمثل آراء الكاتب ولا تعكس المواقف الرسمية المتّخَذة من قِبَل المفوضية الأوروبية.

هذا هو الحال، وكان تطوير الطاقة النووية المدنية يمثِّل تحدياً لأي دولة متوسطة الحجم أو صغيرة تقوم بذلك من تلقاء نفسها. وذهب الاعتقاد إلى أن التعاون الدولي يوفر نموذجاً لتطوير هذه الصناعة الجديدة.

وتغطي الأحكام الجوهرية لمعاهدة اليوراتوم عشرة مجالات بما في ذلك الحماية من الإشعاع، والبحوث، وإمدادات المواد النووية، والعلاقات الدولية – والضمانات النووية. وتُرافِق هذه الأحكام التقنية أحكام تنشئ مؤسسات تمتلك القدرة على اعتماد مقررات وتشريعات؛ وضمان انتظام المعاملات المالية؛ وربما الأهم من ذلك، ضمان احترام المقررات والتشريعات المعتمدة سواء من جانب الدول الأعضاء أو المؤسسات ذاتها. وتُعرَف هذه المؤسسات باعتبارها المفوضية الأوروبية، ومجلس الاتحاد الأوروبي، والبرلمان الأوروبي، وديوان مراجعي الحسابات، ومحكمة العدل التابعة للاتحاد الأوروبي.

وعلى الرغم من اعتماد المعاهدات المعنية بالاتحاد الأوروبي، فإن معاهدة اليوراتوم لا تزال سارية المفعول وتشكّل كياناً قانونياً مستقلاً عن الاتحاد الأوروبي. وذلك رغم تقاسم مؤسساتها مع الاتحاد الأوروبي. وتبقى معاهدة اليوراتوم مع التشريعات المستمدة منها هي الأداة الرئيسية القانونية التي تنظم المسائل النووية المدنية في الاتحاد الأوروبي، وهي قانون أساسي مُلزِم في جميع الدول السبع والعشرين الأعضاء في الاتحاد الأوروبي.

ويمتلك اليوراتوم الأهلية القانونية ليصبح طرفاً في الاتفاقات الدولية: وهذا هو الأساس الذي تقوم عليه اتفاقات الضمانات مع الوكالة، وهو موضوع سأعود إليه بعد برهة وجيزة.

٢-٢- أول مثال على نهج إقليمي للضمانات في العالم

إن معاهدة اليوراتوم تُسنِد المسؤولية عن تنفيذ الضمانات الخاصة باليوراتوم إلى المفوضية الأوروبية. وبموجب معاهدة اليوراتوم، فإنه تقع على المفوضية مهمة التأكد مما يلي [في أراضي الدول الأعضاء]:

(أ) عدم تحريف الخامات والمواد المصدرية والمواد الانشطارية الخاصة عن الاستخدامات المقصودة منها كما أُعلِن عنها من قِبَل المستخدمين؛

(ب) الامتثال للأحكام المتعلقة بالإمدادات وأي التزامات حمائية تأخذها المفوضية على عاتقها بموجب اتفاق مبرم مع دولة ثالثة أو منظمة دولية.

ومن أجل تحقيق هذه الأهداف، يتعيّن على جميع مستخدمي المواد النووية أن يقدموا تقريراً إلى المفوضية مباشرةً. وقد طُلِب من السلطات التابعة للدول الأعضاء دعم وتيسير مهام المفوضية. وأُعطِيَت المفوضية الحق في تلقّي وتحليل إعلانات المشغلين بشأن المواد والمرافق النووية، وتأدية عمليات تفتيش في الموقع من أجل التحقق من صحة هذه التقارير. وعلاوةً على ذلك، مُنِحت المفوضية الحق في فرض عقوبات على المشغلين الذين قد ينتهكون أحكام المعاهدة.

وقد اعتمد اليوراتوم تشريعاته الأولى في عام ١٩٥٨، بما في ذلك لائحة بشأن إعلان الخصائص التقنية الأساسية للمنشآت النووية ولائحة خاصة بحصر المواد النووية. وورد أول إعلانات الحصر الخاصة بالضمانات في منتصف عام ١٩٥٩ ونُفِّذت عمليات التفتيش لأول مرة في ربيع عام ١٩٦٠.

وقد تطور الإطار القانوني بشأن الضمانات في الاتحاد الأوروبي على مر السنين، وهو منصوص عليه الآن في لائحة المفوضية ٢٠٠٥/٣٠٢ بتاريخ ٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥. وهذه اللائحة تعطي المفوضية أيضاً الحق في أن

تعتمد، عن طريق قرار من المفوضية، أحكام ضمانات خاصة مُلزِمة مباشرةً لأي شخص توجد بعهدته أو بحيازته مواد نووية أو يتولى تشغيل منشأة نووية. وأحكام الضمانات الخاصة من هذا القبيل هي وسيلة تُفرَض بمقتضاها مباشرةً على مشغلي المنشآت النووية قواعد محددة للحصر، أو شروط بشأن جرد المخزون المادي، أو الإذن باستخدام تدابير الاحتواء والمراقبة في المنشأة التابعة لهم. كما تمنح هذه اللائحة المفوضية الحق في أن تحيل إلى الوكالة المعلومات والبيانات التي يتم الحصول عليها بموجب اللائحة.

٢-٣- الاتفاقات المتعددة الأطراف المبرمة مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية (INFCIRC/193، 263/، 290/) والاتفاقات المعقودة مع دول ثالثة

تقضي الفقرة ٤ من المادة الثالثة من معاهدة عدم الانتشار بأن تبرم الدول غير الحائزة لأسلحة نووية الأطراف اتفاقات ضمانات مع الوكالة "إما بشكل فردي أو بالاشتراك مع دول أخرى". ويمثل اتفاق الضمانات المبرم بين الوكالة واليوراتوم والدول غير الحائزة لأسلحة نووية الأعضاء في اليوراتوم (INFCIRC/193) أول اتفاق ضمانات متعدد الأطراف في إطار معاهدة عدم الانتشار. ويتضمن بروتوكولاً يوسع ترتيبات التعاون الضرورية بسبب وجود نظام ضمانات اليوراتوم.

وجميع الدول الجديدة التي انضمت للاتحاد الأوروبي مُلزَمة بأن تكون أطرافاً في معاهدة عدم الانتشار، وعليها أن تنضم إلى الاتفاق INFCIRC/193 مع البروتوكول الإضافي الملحق به. واليوراتوم أيضاً طرف في اتفاقات الضمانات المبرمة بين الوكالة والمملكة المتحدة وبين الوكالة وفرنسا: (INFCIRC/263 وINFCIRC/290 على التوالي). وتُستكمَل جميع الاتفاقات الثلاثة بالبروتوكولات الإضافية ذات الصلة بها التي دخلت حيز النفاذ في عام ٢٠٠٤.

ويُعَدَ وجود إشراف خاص بالضمانات من قِبَل المفوضية الأوروبية عنصراً مهماً في اتفاقات التعاون المعقودة بين اليوراتوم ودول ثالثة. وقد مهّد ذلك الطريق، خاصةً في الأيام الأولى للمعاهدة، لحصول المرافق الموجودة داخل الدول الأعضاء في اليوراتوم على المواد والمعدات النووية. وقد أُبرِم أول اتفاقات التعاون النووي الخاصة باليوراتوم مع الولايات المتحدة الأمريكية ودخل حيز النفاذ في عام ١٩٥٨. وتبع ذلك اتفاقات للتعاون النووي مع عدد من البلدان الأخرى. والعديد من اتفاقات التعاون هذه تشمل متطلبات للإبلاغ عن استخدام ما يتم توريده من مواد نووية أو معدات، وتتجاوز نطاق ضمانات الوكالة.

٣- نقاط القوة في نظام الضمانات الخاص باليوراتوم كنظام إقليمي للضمانات في إطار معاهدة عدم الانتشار

١-٣- دورة الوقود الخاصة بالاتحاد الأوروبي

إن جميع مكونات دورة الوقود النووي موجودة على أراضي الاتحاد الأوروبي بدءاً من التعدين والتحويل، مروراً بالإثراء وتصنيع الوقود، ووصولاً إلى استخدام الوقود النووي في مفاعلات القوى. وفي المرحلة الختامية من دورة الوقود، تعمل أكبر محطتين لإعادة معالجة الوقود المستهلك على مستوى العالم في الاتحاد الأوروبي. وفي المستقبل القريب، ستكون مرافق التخلص النهائي من الوقود المستهلك قيد التشغيل.

والتزام المفوضية الأوروبية بالمحافظة على هذه المجموعة الكبيرة والمتنوعة من المرافق يتطلب استخدام مجموعة واسعة من الأدوات والتكنولوجيات الملائمة. وبغية المساهمة في نظام ضمانات دولية يتسم بالفعالية

والكفاءة، تؤيد اليوراتوم بشدة أيضاً التطوير التقني للضمانات من أجل ذلك الغرض وهي شريك مهم في برنامج دعم الضمانات الخاص بالوكالة.

٣-٢- الدول غير الحائزة والحائزة لأسلحة نووية

إن نظام الضمانات الخاص باليوراتوم هو المثال الفريد لنظام شامل يكفل الإشراف على جميع المواد النووية المدنية والرقابة عليها وينفَّذ في الدول الحائزة وغير الحائزة لأسلحة نووية.

وثمة حكم محدد في معاهدة اليوراتوم يتوخى حق فرنسا والمملكة المتحدة، وهما الدولتان الحائزتان لأسلحة نووية في الاتحاد الأوروبي، في امتلاك وإدارة دورة وقود غير خاضعة للضمانات لأغراض الدفاع الوطني.

وتجدر الإشارة إلى أن تنفيذ نظام ضمانات اليوراتوم يتم بطريقة غير تمييزية فيما بين جميع الدول السبع والعشرين الأعضاء في الاتحاد الأوروبي. وعبر الاتحاد الأوروبي كله، تخضع المواد النووية والخصائص التقنية الأساسية للمرافق النووية لذات مخططات التحقق المتعمق في الدول الحائزة وغير الحائزة لأسلحة نووية. وتماشياً مع عدد المنشآت النووية وما تتسم به من تعقيد في دولتي الاتحاد الأوروبي الحائزتين لأسلحة نووية، تم تكريس ما يقرب من ٦٠٪ من إجمالي جهد التفتيش من قِبَل اليوراتوم للدول الحائزة لأسلحة نووية في عام ٢٠١٠.

٣-٣- هيئة التفتيش المختصة بالضمانات في اليوراتوم

هيئة التفتيش المختصة بالضمانات في اليوراتوم هي خدمة تابعة للمفوضية الأوروبية ويقع مقرها في لكسمبرغ. وخلال عام ٢٠١٠، أجرى مفتشو الضمانات في اليوراتوم البالغ عددهم ١٥٠ مفتشاً أكثر من ١٤٠٠ عملية تفتيش (استغرقت حوالي ٤٠٠٠ يوماً من أيام العمل التفتيشي). وتدعم المفتشين وحدة للدعم التقني ووحدة لحصر المواد النووية.

ومعاهدة اليوراتوم تعطي المفوضية الحق في إيفاد مفتشين إلى داخل أراضي الدول الأعضاء يُسمح لهم في جميع الأوقات بالوصول إلى كل الأماكن والبيانات وإلى جميع الأشخاص الذين يتعاملون مع المعدات أو المواد أو المنشآت الخاضعة للضمانات. ويمكن فرض هذا الحق في الوصول من قِبَل محكمة العدل التابعة للاتحاد الأوروبي إذا لزم الأمر. ويعيَّن المفتشون مباشرةً بواسطة المفوضية وبالتالي فهم مستقلون عن بلدهم الأصلي.

٤- التنفيذ المشترك للضمانات في الاتحاد الأوروبي من قِبَل الوكالة الدولية للطاقة الذرية والمفوضية الأوروبية

٤-١- لجان الاتصال

تُجرى عمليات التفتيش في الدول غير الحائزة لأسلحة نووية وفي بعض المنشآت في فرنسا والمملكة المتحدة على نحو مشترك بين مفتشي اليوراتوم والوكالة. وبصورة أعمّ، فإن أنشطة الضمانات الخاصة باليوراتوم وبالوكالة يكمل كلٌّ منهما الآخر، الأمر الذي يتطلب تعاوناً وثيقاً. وتجدر الإشارة إلى أن التنفيذ المشترك للضمانات بين المفوضية والوكالة يستلزم عادةً الاتفاق على مسائل تقنية تفصيلية للغاية. ومن الأمثلة الحديثة تعيين نظام موحد لنقل البيانات عن بعد من المنشآت النووية في الاتحاد الأوروبي إلى مبنى مديرية الضمانات التابعة لليوراتوم في لكسمبرغ ومقر الوكالة في فيينا.

والوسيلة الرئيسية لإضفاء الطابع المؤسسي على هذا التعاون هي لجنة الاتصال المنصوص عليها في الوثيقة INFCIRC/193. وتجتمع اللجنة سنوياً على مستوى عالٍ (لجنة اتصال رفيعة المستوى) وبصورة أكثر تواتراً على مستوى أدنى (لجنة اتصال على مستوى أدنى). وتدعم عمل لجنة الاتصال أفرِقة عاملة تقنية.

٤-٢- التنفيذ بدءاً من التوقيع على الاتفاقات وصولاً إلى تطبيق الضمانات المتكاملة في دول الاتحاد الأوروبي غير الحائزة لأسلحة نووية

تنص الوثيقة INFCIRC/193 على وضع ترتيب عمل تعاوني بين الوكالة واليوراتوم لتيسير تنفيذ الضمانات وتجنب الازدواجية غير الضرورية في أنشطة الضمانات.

وحتى عام ١٩٩٢، كان التعاون المقرّر يستند في المقام الأول على ترتيبات تخص "المراقبة" – و"الفريق المشترك"[٢]. ومع ذلك، أدّت هذه الترتيبات إلى نُهُج ضمانات تعاونية لم تسفر، رغم فعاليتها، عن إنفاذ المتطلبات المهمة التي تقضي بتنفيذ الضمانات مع المراعاة الواجبة للكفاءة وبأقل عبء على الصناعة.

وقد أسفرت دراسة السبل والوسائل التي يمكن من خلالها تعزيز التعاون والتنسيق بين اليوراتوم والوكالة فيما يتصل بتنفيذ الوثيقة INFCIRC/193 عن اتفاق بشأن البدء في "نهج شراكة جديدة"، تم التوقيع عليه بين الوكالة واليوراتوم في نيسان/أبريل ١٩٩٢. وكما جاء في تلك الوثيقة، فإن الهدف من نهج الشراكة الجديدة هو "تعزيز التعاون في مجال الضمانات بطريقة تأخذ في الاعتبار ليس فقط فعالية الضمانات ولكن أيضاً كفاءة الضمانات، وبذلك تؤدي إلى التحقيق الكامل لأغراض الاتفاق".

ويستند نهج الشراكة الجديدة إلى عدد من العناصر، مثل:

- تحسين الترتيبات العملية اللازمة واستخدام مجموعة متفق عليها بشكل مشترك من نُهُج الضمانات، وخطط وإجراءات التفتيش، وأنشطة التفتيش، وأدوات وأساليب وتقنيات التفتيش؛
- تجنب الازدواجية غير اللازمة في الجهود عن طريق تأدية أنشطة التفتيش على أساس مبدأ "عمل واحد لشخص واحد،" على أن يُستكمَل ذلك بتدابير لمراقبة الجودة؛
- تقاسم القدرات التحليلية؛
- التعاون في مجالات البحث والتطوير وتدريب المفتشين؛
- زيادة الاستخدام المشترك للتكنولوجيات من أجل الاستعاضة، إلى أقصى حد ممكن، عن الوجود المادي للمفتشين بالمعدات المناسبة.

---

[٢] كان ترتيب "المراقبة" يستند على مفهوم أن تقوم الوكالة، كلما أمكنها أن تحقق أهدافها من خلال القيام بذلك، بمراقبة أنشطة التفتيش الخاصة باليوراتوم. وبموجب هذا الترتيب، استعانت الوكالة بعدد من المفتشين مساوٍ لذلك المستخدم من قِبَل اليوراتوم، من أجل المراقبة والمتابعة الفعالة للأنشطة التي يقوم بها مفتشو اليوراتوم. واستُخدِم هذا الترتيب في المرافق التي تتعامل مع اليورانيوم الضعيف الإثراء واليورانيوم الطبيعي والمستنفد (مواد طازجة ومشعة على السواء). وقد تم استنباط الفريق المشترك لترشيد استخدام الموارد في المرافق التي تتطلب جهداً تفتيشياً أكبر مقارنةً بتلك التي تخضع لترتيب "المراقبة". وكان القصد المنشود هو أن تؤدي كلتا المنظمتين عمليات تفتيش على نحو مشترك من أجل الحدّ من التدخّل فيما يخص المشغّل وتجنب الازدواجية غير الضرورية في العمل، على أن تستخلص كلٌّ منهما استنتاجات مستقلة. وقد تم تطبيق هذا الترتيب على مرافق الإثراء والمرافق التي تتعامل مع المواد غير المشعة ذات الاستخدام المباشر (البلوتونيوم واليورانيوم الشديد الإثراء).

ومن ثم أدى نهج الشراكة الجديدة إلى تخفيضات كبيرة في جهود التفتيش من قِبَل الوكالة واليوراتوم، مع السماح للمنظمتين بإيفاء التزامات كلٍّ منهما بالتوصل إلى استنتاجات مستقلة والحصول على الضمانات المطلوبة. وتُجسّد ترتيبات نهج الشراكة الجديدة أيضاً الخطوة التي يمكن عندها رؤية اليوراتوم كنظام إقليمي لا يكفل فقط تمكين الوكالة من القيام بأنشطتها، بل وأيضاً كنظام يدعم بفاعلية تأدية أنشطة تفتيش مشتركة (مبدأ "عمل واحد لشخص واحد") ويبدي استعداداً لمزيد من التعاون مع الوكالة.

ومع بدء نفاذ البروتوكول الإضافي الملحق بالوثيقة INFCIRC/193 وما لحق بذلك من تقديم الإعلانات الأولية المطلوبة بموجب البروتوكول الإضافي، اكتملت في عام ٢٠٠٤ الخطوة الأولى لرسم استنتاجات أوسع بشأن عدم وجود أنشطة ومواد غير معلنة في دول الاتحاد الأوروبي غير الحائزة لأسلحة نووية. ثم تم الأخذ بمفهوم الوكالة الخاص بالضمانات المتكاملة لكل حالة على حدة ومنذ بداية عام ٢٠١٠ بات قائماً بالنسبة لجميع دول الاتحاد الأوروبي غير الحائزة لأسلحة نووية التي تزاول أنشطة نووية. وفي حين تم الاتفاق على أن المبادئ المتصلة بنهج الشراكة الجديدة ما زالت قيد التطبيق، كان واضحاً أنه لا بد من تكييف عدد من الترتيبات التنفيذية. وقد بدأت هذه العملية في عام ٢٠٠٨ واكتملت عموماً الآن. وشهد الجهد التفتيشي المبذول من جانب الوكالة مزيداً من التقليص نتيجةً لتنفيذ الضمانات المتكاملة مع الحفاظ على النهج العام لعمليات التفتيش المشتركة بين اليوراتوم والوكالة.

٥- الجوانب ذات الجدوى المحتملة في نظام الضمانات الخاص باليوراتوم بالنسبة لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط

كما هو موضّح في المَقاطع السابقة، أدّت معاهدة اليوراتوم إلى إنشاء نظام إقليمي تطوّر على مدى عدة عقود، وهو شريك موثوق للوكالة في مجال عدم الانتشار الدولي.

وعلى الرغم من كونه في المقام الأول نظاماً إقليمياً للتحقق من المواد النووية، فإن بعض جوانب هذا النظام قد تكون ذات فائدة عند التفكير في إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط. ودون محاولة للحكم على أهميتها أو قابليتها للتطبيق، فإن الجوانب التالية من نظام الضمانات الخاص باليوراتوم جديرة بالدراسة في هذا الصدد:

- إن ضمانات اليوراتوم جزء من مجموعة أوسع من الترتيبات من أجل الاستخدام السلمي للطاقة النووية. ويجب أيضاً أن يُنظَر إليها في سياق إيجاد تنمية اقتصادية في منطقة جغرافية ما. ويمكن تصور هذا النهج أيضاً في مناطق أخرى.

- إن اليوراتوم ذات طبيعة تتجاوز نطاق الولاية الوطنية، وتتمتع بصلاحيات واسعة خاصةً في مجال الضمانات. ويجب أخذ هذا الجانب في الاعتبار عند اتخاذ قرار بشأن الدرجة التي يمكن بها الاستفادة من أنشطة ونتائج نظام إقليمي ما لأغراض الضمانات الدولية. وتوجد إلى جانب محكمة العدل هيئة مستقلة ذات ولاية قضائية كاملة في المسائل الخاصة بالمعاهدة، وبالتالي يمكنها ضمان التنفيذ الفعال لأحكام المعاهدة من قِبَل جميع الأطراف.

- إن اليوراتوم جزء من نهج تعاوني للضمانات الدولية (عمليات التفتيش المشتركة مع الوكالة، وتطوير شراكة مع الوكالة، واستفادة الوكالة من نظام الضمانات الخاص باليوراتوم ككل).

- إن وجود نظام موحد للضمانات يخص جميع الدول في إقليم ما هو ميزة واضحة لتنفيذ الضمانات في ذلك الإقليم بفعالية وكفاءة بسبب استقلالية هذا النظام عن القدرات التقنية لفرادى الدول. ويعد وجود هيئة تفتيش مستقلة يعمل بها موظفون ذوو خبرة ميزة إضافية.

- إن الأنظمة الإقليمية يمكن أن تسهم في فعالية التكاليف في مجال الضمانات الدولية من خلال تقاسم الموارد بين الوكالة والنظام الإقليمي.

- إن اليوراتوم، كنظام يتجاوز نطاق الولاية الوطنية، مسؤول بشكل كامل قِبَل مجلس الاتحاد الأوروبي (الذي يمثل جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي) وقِبَل البرلمان الأوروبي. ومثل هذا النظام مهم من أجل القبول العام للخيار النووي بشكل عام، خاصةً إذا كانت هناك دول أعضاء لديها أنشطة أو برامج نووية في الإقليم من عدمه.

- إن اليوراتوم، بحكم نظام معاهدة الاتحاد الأوروبي، نظام قيد النمو. وقد امتدّ من ٦ دول أعضاء أصلاً إلى ٢٧ دولة عضواً مما يتبيّن معه كيف يمكن لأي نظام إقليمي أن ينمو.

- إن اليوراتوم أبرم اتفاقات مباشرة مع دول ثالثة (بشأن التعاون في مجال الاستخدام السلمي للطاقة النووية) تحتوي على ضمانات تكفل الاستخدام السلمي للمواد النووية بما يتجاوز تلك المتوخّاة في إطار ضمانات الوكالة. وربما كان من المحتمل أن تعطي دول ثالثة قيمة أعلى للضمانات المتعددة الأطراف، أي لنظام إقليمي ما، إذا ما قورنت بالضمانات الثنائية بين دولتين (فيما يتصل بتوريد المواد أو المعدات النووية).

- إن وجود نظام تحقق إقليمي قوي، أي الضمانات الخاصة باليوراتوم، قد ساهم في تطوير صناعة نووية ناجحة في أوروبا خلال العقود الماضية.

٦- الاستنتاجات

تم إنشاء اليوراتوم ونظام الضمانات الخاص به في ظل ظروف تاريخية محددة. وقد تطوّر نظام ضماناته بمرور الوقت، وأصبح شريكاً للوكالة في مجالات الضمانات الدولية وعدم الانتشار. وهناك عدد من الجوانب فيما يتعلق بتطوير نظام ضمانات اليوراتوم وتنفيذه في الوقت الحالي قد تكون ذات فائدة عند النظر في سبل التوصل إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط.

بيان أمين الهيئة البرازيلية-الأرجنتينية لحصر ومراقبة المواد النووية
محفل الوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن الخبرة
ذات الجدوى المحتملة بالنسبة لإنشاء
منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط

المحفل المعني بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية

فيينا، ٢٢/٢١ تشرين الثاني/نوفمبر، ١٣-١١-٢٠١١

أوديلون ماركوزو دو كانتو

أمين الهيئة البرازيلية-الأرجنتينية لحصر ومراقبة المواد النووية

لقد بدأت الأرجنتين والبرازيل أنشطتهما في المجال النووي في الوقت ذاته بدرجة أكثر أو أقل، خلال عقد الخمسينات من القرن الماضي وكانت القوة الدافعة وراء هذه الأنشطة متشابهة جداً كذلك وهي: الفكرة المشتركة من قِبَل الحكومة والمجتمع العلمي والتكنولوجي بأن التطوير في المجال النووي من شأنه أن يكون عاملاً رئيسياً في ميزان القوى في عالم ما بعد الحرب. وعلاوةً على ذلك، بدأت إمكانية استخدام التكنولوجيات النووية في مختلف القطاعات التي تهم المجتمع تصبح واضحة وجذبت انتباه القادة الوطنيين.

وفي هذا السياق، فإن إدراك ضرورة تطوير الدراية المعرفية لأي صناعة نووية بشكل مستقل، وإلا فإن البلدان ستتخلف عن هذه التكنولوجيات، دفع إلى تطوير الأنشطة في القطاع النووي في كلا البلدين.

وعلى الرغم من التأخّر في بدء تشغيل محطات القوى النووية – حيث بدأت الأرجنتين تشغيل مفاعلها النووي الأول، Atucha 1، في عام ١٩٧٤، في حين بدأ تشغيل المفاعل Angra 1 في عام ١٩٨١ – فإن البلدين قاما، خلال السنوات من ١٩٥٠ إلى ١٩٨٠، بتنفيذ برامج مكثفة بدرجة أكثر أو أقل تشمل جميع مراحل دورة الوقود النووي. ويمكن القول بأن المناخ الذي كان يتسم أصلاً بانعدام الثقة والتنافس بين البرنامجين حل محله تدريجياً جو من الثقة المتبادلة والتعاون.

ووفقاً لبعض التفسيرات، فإن ما كان مفيداً جداً في تهيئة مناخ من التعاون لم يكن فقط تصوّر مكاسب متبادلة نتيجةً لتضافر الجهود، ولكن أيضاً أن البرامج النووية لكلا البلدين ولّدت مناخاً من عدم الثقة في المجتمع الدولي نابعاً من المخاوف بشأن الانتشار النووي. وبدأ هذا الوضع يسبِّب صعوبات خطيرة أمام تطوير الأنشطة النووية لكلا البلدين.

ولقد أظهر وجود معاهدة دولية بشأن عدم الانتشار النووي تراها كلٌّ من البرازيل والأرجنتين تمييزية وتمسّ مصالح البلدان غير الحائزة لأسلحة نووية مدى الحاجة إلى إنشاء نظام مشترك لمراقبة المواد النووية بين البلدين يكفل، على نحو ما، توفير ضمانات للمجتمع الدولي بشأن الأغراض السلمية حصراً لبرامجهما النووية.

وفي ١٨ تموز/يوليه ١٩٩١، تم بمقتضى الاتفاق الثنائي لاستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية حصراً إنشاء وكالة ثنائية معنية بتنفيذ النظام المشترك لحساب ومراقبة المواد النووية – وهي الهيئة

البرازيلية-الأرجنتينية لحصر ومراقبة المواد النووية. وقرّر الاتفاق نهائياً وبشكل دائم التزاماً واضحاً باستخدام جميع المواد والمرافق النووية الواقعة تحت ولاية أو سيطرة البلدين للأغراض السلمية حصراً.

ويمثل نظام الهيئة البرازيلية-الأرجنتينية لحصر ومراقبة المواد النووية حالياً إطاراً نموذجياً لعملية طويلة من التكامل الاقتصادي والسياسي والتكنولوجي والثقافي بين البلدين.

وجاء الاتفاق الرباعي الموقّع في كانون الأول/ديسمبر من ذلك العام بين البلدين والهيئة البرازيلية-الأرجنتينية لحصر ومراقبة المواد النووية والوكالة ليكمل الإطار القانوني لتنفيذ الضمانات الشاملة.

وكان إنشاء نظام مشترك ضماناً لوضع إجراءات موحدة لتطبيق الضمانات في الأرجنتين والبرازيل، وبالتالي فإن ذات المتطلبات والإجراءات الخاصة بالضمانات دخلت حيز النفاذ في كلا البلدين، وبدأ مشغلو المرافق النووية في اتِّباع ذات القواعد المتصلة بمراقبة المواد النووية كما خضعوا لذات النوع من التحقق والمراقبة.

وهكذا تمكّنت كلٌّ من الأرجنتين والبرازيل من إقامة نظام ضمانات فريد من نوعه في العالم اليوم، حاز احترام المجتمع الدولي بعد أن تَعَزَّز ونضج على مدى السنوات العشرين الماضية.

وفي الواقع، فإنه يمكن القول بأن النظام يتمتع بمزايا تفوق اتفاقات الضمانات العامة. فالاتفاق الرباعي يتجاوز نطاق الضمانات المعتادة بالنسبة لنظام يربط بين إحدى الدول الأطراف والوكالة. وهو يضم دولتين جارتين كأطراف، ومنظمة للرقابة المتبادلة أنشأتها الدولتان – وهي الهيئة البرازيلية-الأرجنتينية لحصر ومراقبة المواد النووية – والوكالة الدولية للطاقة الذرية. وبالتالي فإنه يمثل في الحقيقة نظام ضمانات أكثر اكتمالاً. ويُعترَف بمفهوم "الجيران يراقبون الجيران" كمفهوم كفء وفعال.

وأي محاولة لمجرد تطبيق نموذج الهيئة البرازيلية-الأرجنتينية لحصر ومراقبة المواد النووية على مناطق أخرى لا شك أن مصيرها الفشل. فتهيئة مناخ من الثقة اللازمة لكي يزدهر هذا النموذج ليس وليد الصدفة. وتذهب عمليات تحليل هذا الموضوع إلى التسليم بوجود ستة عناصر متكررة مشتركة بين جميع الاتفاقات السابقة على إنشاء الهيئة. وهذه العناصر هي:

١- إعادة التأكيد على الطبيعة السلمية البحتة لاستخدام الطاقة النووية في البرازيل والأرجنتين.

٢- تدعيم وتعزيز الثقة المتبادلة (المشاريع المشتركة، وتبادل المعلومات، والزيارات المتبادلة).

٣- تعزيز الاستخدام السلمي للطاقة النووية لصالح شعبي كلتا الدولتين.

٤- إمكانية عقد اتفاقات للتعاون مع بلدان أخرى في أمريكا اللاتينية.

٥- سياسة خارجية مشتركة في المجال النووي.

٦- تعزيز مفاهيم السلم والأمن على الصعيد الإقليمي.

وفي الواقع، اعتباراً من عام ١٩٧٧، يمكننا أن نرى هذه المبادئ منصوصاً عليها في البيان المشترك الأول الصادر عن وزيري الشؤون الخارجية للدولتين. فهو يشدد على أهمية التعاون في المجال النووي وبداية تبادل منتظم للتكنولوجيا من خلال التفاعل بين اللجان الوطنية المعنية بالطاقة النووية في كلتا الدولتين.

وقد عزّزت سلسلة من الاجتماعات الرئاسية والزيارات التقنية اللاحقة إلى المرافق النووية في كلا البلدين هذه الأفكار، وهيَأت الظروف اللازمة لاتخاذ قرار رئاسي بإنشاء نظام مشترك لعمليات التفتيش الخاصة بالضمانات.

وخلال السنوات العشرين الماضية، عملت الهيئة البرازيلية-الأرجنتينية لحصر ومراقبة المواد النووية من خلال سياسات مؤسسية تركّز على التدريب التقني المستمر لمواردها البشرية وإنشاء هيكل كفء وفعال لتنفيذ مهامها. وتطبيق هذه السياسات، جنباً إلى جنب مع استخدام معدات حديثة يجري تطويرها باستمرار، من العوامل المجدية لنجاح الهيئة واستقلالية نتائجها.

وبالمثل، فإن إقامة علاقة ناضجة مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ترسّخت على مرّ الزمن، يمكّن كلتا الوكالتين من العمل في وئام وبموضوعية. وتُحَدَّد طرائق التعاون التقني بين المنظمتين في مجال تطبيق الضمانات ضمن بروتوكول ملحق بالاتفاق الرباعي استناداً إلى المبادئ التوجيهية التالية:

- الحاجة إلى الحصول على استنتاجات مستقلة عن الوكالة والهيئة البرازيلية-الأرجنتينية لحصر ومراقبة المواد النووية.
- الحاجة إلى تنسيق أنشطة الوكالتين إلى أقصى حد ممكن فيما يخص تنفيذ الاتفاق، وعلى وجه الخصوص، تجنب الازدواجية غير الضرورية في جهود التفتيش.
- عند الاضطلاع بالأنشطة الخاصة بكلا الطرفين، تعمل الهيئة البرازيلية-الأرجنتينية لحصر ومراقبة المواد النووية والوكالة على نحو مشترك، حيثما أمكن ذلك، وفقاً لمعايير المنظمتين.
- التعاون مع الوكالة للوفاء الكامل بالتزاماتها بموجب هذا الاتفاق على أن تؤخذ في الاعتبار، أيضاً، ضرورة الحفاظ على الأسرار التكنولوجية.

واستناداً إلى تلك المبادئ، وُضِعت آليات للعمل المشترك، مثل الاستخدام المشترك للمعدات (اتفاق الاستخدام المشترك)، سمحت بالاستفادة المثلى من الموارد.

والعلاقة الوثيقة بين الهيئة البرازيلية-الأرجنتينية لحصر ومراقبة المواد النووية والجهات الفاعلة الأخرى الضالعة في تطبيق المنظومة الدولية للضمانات تتيح تبادل الخبرات والمعارف، وهو أمر مثمر للغاية بالنسبة للجميع. وقد استفادت الهيئة من التعاون التقني مع كلٍّ من الوكالة، والجماعة الأوروبية، اليوراتوم على وجه الخصوص، ووزارة الطاقة في الولايات المتحدة. ونحن، مع وزارة الطاقة في الولايات المتحدة، نعلق أهمية كبيرة على تمارين المقارنة المختبرية، التي تتسم بأهمية بالغة لتأهيل المختبرات المشارِكة. ومن الأمور ذات الأهمية البالغة بالنسبة للهيئة تَبرُز العلاقة مع الشركاء الدوليين الآخرين، لا سيما مع فرنسا – في مجال التوريد الأوّلي للمعدات – واليابان والمملكة المتحدة وكوريا الجنوبية، في مجال التطوير المفاهيمي لتطبيق الضمانات، وكندا في مجال تطوير الدورات التدريبية.

وقد أدّت المشاركة في محافل دولية، مثل المؤتمرات التي تعقدها جهات مهتمة بمجال الضمانات، على سبيل المثال الرابطة الأوروبية للبحث والتطوير في مجال الضمانات ومعهد إدارة المواد النووية، إلى تبادل الأفكار والخبرات على نحو مثمر للغاية فيما يتصل بتأهيل الهيئة.

ويتمثل أحد العوامل الحاسمة لنجاح الهيئة البرازيلية-الأرجنتينية لحصر ومراقبة المواد النووية في الدعم والاعتراف من جانب حكومتي البرازيل والأرجنتين، وهو ما يتجلّى في سلسلة البيانات المشتركة الصادرة عن الحكومتين مع مرور الوقت. وينعكس هذا الموقف في شكل إجراءات ملموسة ودعم مالي لبرامج الهيئة. ويظهر ذلك أيضاً في مجال التعاون التقني مع المختبرات الداعمة لأنشطة الهيئة، التي تنتمي إلى جهات ومؤسسات نووية مختلفة في كلا البلدين، تحظى دائماً بدعم كلتا الحكومتين.

كما يعدّ تدريب العاملين بالهيئة البرازيلية-الأرجنتينية لحصر ومراقبة المواد النووية والموظفين الدائمين بها وفريق المفتشين العاملين دليلاً واضحاً على هذا التعاون. فهم جميعاً ينحدرون من المؤسسات التي تشكّل القطاع النووي في البلدين. ونظراً لأن الهيئة لا تملك مختبرات خاصة بها لقياس العينات، فإنها تستخدم شبكة من المختبرات في كلا البلدين لتلبية احتياجاتها فيما يخص التحليل المتلف للعينات، سواء كانت مأخوذة من المرافق النووية أو من البيئة، وكذلك من أجل تقديم الدعم التقني لأغراض تطبيق تقنيات التحليل غير المتلف.

والهيكل الوظيفي للهيئة البرازيلية-الأرجنتينية لحصر ومراقبة المواد النووية محدود. فمجلس إدارتها، أي لجنة الهيئة، يتألف من أربعة أعضاء، ممثلَين اثنين عن كل بلد. وتشرف اللجنة على أعمال الأمانة، التي تمثل الجهاز التنفيذي. وتتألف الأمانة من مهنيين تقنيين وإداريين معيَّنين من قِبَل اللجنة وفريق من المساعدين الإداريين.

ويتكون الجهاز التقني من عشرة مسؤولين، خمسة من الأرجنتين وخمسة من البرازيل، تحت إشراف الأمينَين. ويتم شغل منصب الأمين بالتناوب سنوياً ويتولاه المسؤولان الرفيعان المقترحان من قِبَل حكومتي الأرجنتين والبرازيل على التوالي، بعد موافقة اللجنة.

وتنفَّذ عمليات التفتيش الخاصة بالضمانات بواسطة فريق من المفتشين المؤهلين تأهيلاً عالياً. وفي الوقت الحاضر هناك حوالي ١٠٠ مفتش مناصفةً بين البلدين. ويقوم مفتشو الأرجنتين بإجراء عمليات تفتيش في المرافق النووية للبرازيل، ويفعل مفتشو البرازيل ذات الشيء في المرافق الخاصة بالأرجنتين.

والمفتشون ليسوا جزءاً من الموظفين الثابتين في الهيئة البرازيلية-الأرجنتينية لحصر ومراقبة المواد النووية، ولكنهم يُدرَجون في أمانتها أثناء عمليات التفتيش.

ويلاحَظ أن الهيئة البرازيلية-الأرجنتينية لحصر ومراقبة المواد النووية لا تُعتبَر جزءاً من الهيكل الحكومي لأيٍّ من البلدين. ويتم تعيينهم كموظفين مدنيين دوليين، ينفّذون مهامهم باستقلالية تامة. ويتم التعامل مع المفتشين بالمثل عند اضطلاعهم بمهام تخص الهيئة.

محفل الوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن الخبرة ذات الجدوى المحتملة بالنسبة لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط فيينا، ٢١-٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١

ملخص الرئيس

انعقد المحفل المعني بالخبرة ذات الجدوى المحتملة بالنسبة لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط يومي ٢١ و٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر بمقر الوكالة في فيينا. وعُيِّن سعادة السفير يان بيترسن، الممثل المقيم للنرويج لدى الوكالة، من قِبَل المدير العام لرئاسة المحفل. وهذا الملخص وثيقة لم يتم التفاوض بشأنها، أعدّها الرئيس على أساس وقائع المحفل.

خلفية المحفل:

وفقاً لجدول الأعمال المتفق عليه، على النحو الوارد في المرفق ١ بالوثيقة GOV/2011/55-GC(55)/23، صُمِّم المحفل، الذي يعكس توافق آراء الدول الأعضاء في الوكالة بشأن أهمية إقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية في إقليم الشرق الأوسط، للنظر في تجربة كلٍّ من أفريقيا، وآسيا، وأوروبا، وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، في إقامة نظم أمنية إقليمية وتحقيق نزع السلاح من خلال إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية.

وكان مجال التركيز الرئيسي للمحفل هو ما يلي: '١' بحث الدروس المستفادة في أقاليم أخرى بشأن الوضع والسياق الإقليميين اللذين كانا سائدين في هذه الأقاليم قبل أن تبدأ النظر في إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية؛ '٢' مراجعة المبادئ القائمة المتفق عليها على الصعيد المتعدد الأطراف لإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في المناطق المأهولة بالسكان من العالم؛ '٣' استعراض النظرية والتطبيق فيما يتعلق بإنشاء المناطق الخمس القائمة الخالية من الأسلحة النووية؛ '٤' التناقُش مع ممثلين عن المناطق الخمس القائمة الخالية من الأسلحة النووية حول خبرتهم في تعزيز إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية والتفاوض بشأنها والتنفيذ العملي للترتيبات ذات الصلة المتفاوَض عليها؛ '٥' مناقشة إقليم الشرق الأوسط في هذا السياق.

وقائع المحفل – العروض:

قدَّم ممثلو المناطق الخمس القائمة الخالية من الأسلحة النووية وممثلون عن اثنين من ترتيبات التحقق الإقليمية (اليوراتوم والهيئة البرازيلية-الأرجنتينية لحصر ومراقبة المواد النووية) عروضهم.

ويشار إلى أن المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي قد أُنشِئت في سياق الحرب الباردة أوائل عقد الستينات من القرن الماضي، عندما كان الشغل الشاغل لدول الإقليم هو الانتشار الأفقي والرأسي للأسلحة النووية. وكانت معاهدة تلاتيلولكو مبادرة غير مسبوقة في ذلك الوقت. وعلى الرغم من فتح باب التوقيع على المعاهدة في عام ١٩٦٧، فقد استغرق الأمر أكثر من ثلاثين عاماً لكي تنضم جميع دول الإقليم إليها. وساعد بناء الثقة وعدم الانتشار والمرونة في المفاوضات والشفافية والإرادة السياسية، إلى جانب الدعم المقدّم من الأمم المتحدة عن طريق القرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة، على إنشاء المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. ويمكن تعزيز الحوار الثنائي

والمفاوضات من خلال تفاعلات متعددة الأطراف، حيث كان هذا النهج عاملاً مساعداً للمفاوضات بين الأرجنتين والبرازيل.

وفيما يتعلق بإنشاء المنطقة الخالية من الأسلحة النووية جنوبي المحيط الهادئ، كان الشغل الشاغل للأطراف هو التجارب النووية، والأثر المحتمل على البيئة جراء إلقاء النفايات المشعة. وكان على معاهدة راروتونغا أن تتعامل أيضاً مع مصالح الدول الحائزة لأسلحة نووية وحلفائها في الإقليم، فاعترفت بحق أعضائها في اتخاذ قرار بشأن ترتيباتهم الأمنية بما يتماشى مع دعمهم لأهداف المعاهدة. وشملت المعاهدة أيضاً، على غرار معاهدة تلاتيلولكو، أحكاماً تخص ضمانات أمنية سلبية تم التصديق عليها من قِبَل جميع الدول الحائزة لأسلحة نووية.

وقد وُصِفت الأوضاع المؤسسية والقانونية للمنطقة الخالية من الأسلحة النووية جنوبي شرق آسيا، وكذلك المنجزات التي تحققت من خلالها مؤخراً في المفاوضات مع الدول الحائزة لأسلحة نووية بشأن تصديق هذه الدول على البروتوكول ذي الصلة الملحق بمعاهدة بانكوك. وكان من المهم إشراك الدول الحائزة لأسلحة نووية منذ البدايات الأولى في عملية التفاوض لضمان التزامها في الوقت المناسب بالوثائق المتفاوَض عليها. واستندت هذه المنطقة الخالية من الأسلحة النووية إلى معاهدة عدم الانتشار التي تضمن عدم وجود أسلحة نووية في الإقليم.

وقد استغرق إنشاء المنطقة الأفريقية الخالية من الأسلحة النووية ٣٢ سنة منذ إعلان منظمة الوحدة الأفريقية لعام ١٩٦٤ إلى أن تم التوقيع على معاهدة بليندابا عام ١٩٩٦. وكان التخلي عن برنامج الأسلحة النووية لنظام الفصل العنصري في جنوب أفريقيا حافزاً لهذا التطور. وثمة ميزة فريدة من نوعها لمعاهدة بليندابا وهي أنها تشير إلى قيام الوكالة بالتحقق من تفكيك وتدمير الأجهزة المتفجرة النووية المصنّعة من قِبَل أي طرف قبل بدء نفاذ المعاهدة. وتم أيضاً حظر الهجمات على المنشآت النووية، وكذلك إلقاء النفايات المشعة داخل المنطقة. وشملت أهداف معاهدة بليندابا تشجيع الأنشطة النووية السلمية في أفريقيا.

وقد أُنشئت المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى بمساعدة نشطة من جانب الأمم المتحدة والوكالة وبمشاركة الدول الحائزة لأسلحة نووية في تطوير المعاهدة. والمنطقة الخالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى هي المنطقة الوحيدة من هذا النوع التي تشترط قيام جميع أطرافها بإبرام اتفاقات ضمانات شاملة وبروتوكولات إضافية مع الوكالة. غير أنه على الدول الحائزة لأسلحة نووية أن تلتزم ببروتوكول المعاهدة بشأن "الضمانات الأمنية السلبية". والمنطقة الخالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى تتسم بمميزات فريدة، فهي أولى المناطق من هذا النوع في نصف الكرة الشمالي داخل الإقليم المتاخم لدولتين حائزتين لأسلحة نووية- وهما روسيا والصين؛ وتشمل جميع الدول الواقعة في إقليم آسيا الوسطى.

وكان اليوراتوم أول نهج إقليمي للضمانات يصبح جاهزاً للعمل في عام ١٩٦٠، ويتم تنفيذه في الدول الحائزة وغير الحائزة لأسلحة نووية على السواء داخل الاتحاد الأوروبي. واليوراتوم مؤسسة تتجاوز نطاق الولاية الوطنية. ومع بدء نفاذ معاهدة عدم الانتشار في عام ١٩٧٠، امتدّت جسور التعاون بين اليوراتوم والوكالة لتنفيذ الضمانات في الاتحاد الأوروبي على نحو مشترك.

والهيئة البرازيلية-الأرجنتينية لحصر ومراقبة المواد النووية هي المنظمة الثنائية الوحيدة المختصة بالضمانات في العالم التي نشأت في ظل جو من انعدام الثقة حل محله تدريجياً مناخ من الثقة المتبادلة والتعاون بين الأرجنتين والبرازيل. وتُوِّج التقارب بإنشاء الهيئة البرازيلية-الأرجنتينية لحصر ومراقبة المواد النووية وإبرام

الاتفاق الرباعي في عام ١٩٩١ الذي يضم كلاً من الأرجنتين والبرازيل والهيئة والوكالة. وقد نجح هذا النظام في إرساء الثقة المتبادلة، وذلك إلى حد كبير من خلال عمليات التفتيش المتبادلة.

وقائع المحفل – المناقشات:

تم الإعراب عن التقدير للجهود التي بذلها المدير العام من أجل عقد المحفل، وأُثني على العروض السبعة الزاخرة بالمعلومات، كما أشيد بجهود الرئاسة التي أفضت إلى حوار بنّاء. وأُعرِب عن تأييد قوي لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط. وجرى التسليم بأنه لا يوجد نموذج واحد لإنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية، على الرغم من وجود بعض السمات المشتركة المهمة لتلك المناطق. ومع ذلك، فإن هناك دروساً مفيدة يمكن استخلاصها من تجارب المناطق القائمة الخالية من الأسلحة النووية. وكان هناك تأكيد على ضرورة أن تستند المناطق الخالية من الأسلحة النووية إلى ترتيبات يجري التوصل إليها بحُرّية من قِبَل دول الأقاليم المعنية.

وتم تسليط الضوء على دور الجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك، في جملة أمور، الدول الحائزة لأسلحة نووية، والمنظمات الدولية، مثل الأمم المتحدة والوكالة. وجرى التسليم بأن وجود إرادة سياسية والتزام من جانب الأطراف المعنية يمثل العناصر الضرورية لإنشاء أي منطقة خالية من الأسلحة النووية. وكان هناك اعتراف واسع النطاق بمدى التعقيد الذي ينطوي عليه إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، فضلاً عن حقيقة أنه يمكن حلّ الصعوبات مع مرور الوقت وعلى نحو خلّاق.

وجرى التأكيد على أهمية تنفيذ القرار الصادر عن مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط، وكذلك خطة العمل التي اعتُمِدت في مؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠١٠. وفي هذا السياق، رحّبت عدة دول بالمحفل كخطوة إيجابية نحو إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وجميع أسلحة الدمار الشامل الأخرى في الشرق الأوسط. فالمحفل يمكن أن يسهم في تمهيد الطريق لمؤتمر عام ٢٠١٢. كما رحّبت بترشيح فنلندا كمُيَسِّر للمؤتمر.

وتم التأكيد من جانب عدة دول على أنه لا يوجد أي ارتباط بين تطبيق الضمانات الشاملة على جميع الأنشطة النووية في الشرق الأوسط، أو إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية فيه، والتوصل المسبق إلى تسوية سلمية. واعتبرت أن إنشاء مثل هذه المنطقة من شأنه أن يسهم في تعزيز الثقة والسلم والاستقرار على الصعيد الإقليمي. وتم التأكيد أيضاً على أهمية تحقيق عالمية معاهدة عدم الانتشار وضمانات الوكالة في الشرق الأوسط. ومع ذلك، أُعرِب عن رأي مفاده أنه لا يمكن أن تعالَج ضمانات الوكالة، فضلاً عن غيرها من قضايا الأمن الإقليمي، بمعزل عن إحلال السلام بشكل مستقر في الإقليم، وأنه لا يمكن البدء في مثل هذه العملية إلا بعد إنشاء علاقات طبيعية وإرساء أواصر الثقة. وأشير إلى ضرورة امتثال الدول لالتزاماتها بعدم الانتشار. وأُعرِب أيضاً عن رأي مؤداه أن تدابير التحقق المتبادل هي وحدها التي يمكن أن تكون فعالة.

ومن بين الدروس المستفادة من المناطق القائمة الخالية من الأسلحة النووية، تم تحديد النقاط التالية من قِبَل المشاركين في المحفل:

- كان هناك تطور تدريجي للمعاهدات المنشئة للمناطق الخالية من الأسلحة النووية بالاستفادة من الخبرات السابقة. ومع ذلك، فإن كل معاهدة جديدة أدخلت ابتكارات، بما في ذلك ترتيبات قانونية خلّاقة، وسمات فريدة من نوعها وفقاً لخصوصيات كل منطقة.

- كانت هناك حاجة إلى تحقيق توازن بين قيمة الخبرات السابقة وتفرُّد كل منطقة.

- كان من اللازم تعريف مجالات التطبيق الخاصة بكل منطقة خالية من الأسلحة النووية وقبولها من جانب الأطراف المعنية.

- كان من المهم إشراك الدول الحائزة لأسلحة نووية منذ البداية، ولا سيما من خلال إصدار ضمانات أمنية سلبية.

- أُقِرّت المناطق الخالية من الأسلحة النووية كمساهمة رئيسية في تحقيق عدم الانتشار النووي والحد من التسلح ونزع السلاح.

- كان إنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية ممكناً رغم وجود عقبات خطيرة، مثل التعقيدات الجغرافية السياسية، وانعدام الثقة، وطول عملية بدء نفاذ المعاهدات المنشئة للمناطق الخالية من الأسلحة النووية في كثير من الأحيان. وقد أمكن تحقيق ذلك من خلال مزيج من الإرادة السياسية والالتزام والحوار والمرونة، فضلاً عن نهج تدريجي للعمل خطوةً بخطوة.

- أدت عملية التفاوض بشأن المعاهدات المنشئة للمناطق الخالية من الأسلحة النووية إلى تعزيز الثقة والاطمئنان بين الأطراف المعنية.

- يجب ألا يُنظَر إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط بمعزل عن السياق الأوسع للسلم والأمن الدوليين.

- كان الإمساك بزمام القيادة من داخل الأقاليم ذاتها عنصراً أساسياً في إنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية.

- على مرّ السنين، كان هناك دور متزايد للوكالة في توفير الخبرة والمدخلات بناءً على طلب الدول الضالعة في المفاوضات بشأن المعاهدات المنشئة للمناطق الخالية من الأسلحة النووية.

- كان الهدف من إنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية هو القضاء على الأسلحة النووية، وكذلك تعزيز وتنظيم الاستخدامات السلمية للطاقة النووية في الدول المعنية.

ولاحظ البعض أيضاً أنه قد يكون من الممكن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية حتى ولو لم تكن كل الدول المعنية في وضع يمكِّنها من التعهُّد بالتزام قانوني بعدم امتلاك أسلحة نووية. وأعرب البعض عن رأي مفاده أنه ربما وُجِد أن المناطق الخالية من الأسلحة النووية غير مناسبة حتى من قِبَل بعض الأقاليم، مثل أوروبا على الرغم من تمتُّعها بدرجة عالية جداً من التكامل السياسي والاقتصادي. ومن ثم، فإن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية قد لا يُعتبَر هدفاً في حد ذاته.

وقُدِّمت لمحة عامة عن تجربة منغوليا باعتبارها منطقة خالية من الأسلحة النووية تخص دولة واحدة.

وبغية دفع هذه العملية قُدُماً، قُدِّمت الاقتراحات التالية:

- مواصلة العمل صوب إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط؛
- تقدير أهمية السياسات المعلنة، وعلى وجه الخصوص يمكن أن تكون إعلانات النوايا الحسنة خطوة أولى لكسر الجمود الحالي؛
- الاستفادة المثلى والبنّاءة إلى الحد الأقصى من كل فرصة متاحة على جدول الأعمال الدولي؛
- تعيين تدابير محدّدة وعملية لبناء الثقة.